جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليـــا

التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة

إعداد
فاروق عطية يوسف بخيت

إشراف
الدكتور حسين النقيب

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس– فلسطين.

2010

التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة

إعداد

فاروق عطيه يوسف بخيث

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ: 31 / 1 / 2010 ، وأجيزت.

أعضاء لجنة المناقشة :	التوقيع
د. حسين النقيب (مشرفاً)	....
د. عودة عبد الله (ممتحناً داخلياً)	....
د. إسماعيل نواهضة (ممتحناً خارجياً)	....

الإهـــــــــــــــــداء

إلى مَنْ أدعو اللهَ أن يتغمده بواسعِ الرحمةِ في عليائه

والدي غفرَ اللهُ له

إلى تلك التي شقت لي غياهب الظلمة بنور قلبها

أمي الغالية

إلى رفيقةِ دربي حيثُ العطاءُ الذي يفيضُ بلا حدود

زوجتي العزيزة

إلى سواد القلب ومهجته وسؤدده وشرايينه النابضة

أولادي يحيى وسديل وزكريا

أهدي ثمرة هذا البحث

شكر وتقدير

انطلاقاً من قول حبيبنا عليه الصلاة والسلام: **(من لا يشكر الناس لا يشكر الله)**[1]؛ فإنني أتقدّمُ بجزيلِ شكري وتقديري وعظيمِ امتناني إلى فضيلة الدكتور حسين النقيب المشرف على هذه الأطروحة؛ لما بذله من عظيم الجهد، وكثير العمل والمتابعة، آملاً من الله أن يكون ذلك ذخراً في ميزان حسناته. كما أتقدم بوافر شكري وامتناني لفضيلة الدكتور عودة عبد الله، وفضيلة الدكتور إسماعيل نواهضة؛ لتفضلهما بمناقشة هذه الأطروحة.

كما أتقدّم من حضرة قاضي قضاة فلسطين رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي سماحة الدكتور تيسير التميمي بوافر الشكر والتقدير والعرفان؛ لما أتاحه لي من وقت مكنني فيه من متابعة البحث في بطون المصادر والمراجع.

ولا يفوتني شكر صديقي العزيز الأخ فتح الله مثقال أبي شهاب؛ لما بذله من جهد في سبيل تشجيعي ومواكبتي خطوة خطوة في أثناء رحلة الكتابة.

ولا أنسى صديقي العزيز الدكتور جهاد محمد دويكات الذي أشرف على تدقيق أطروحتي لغوياً. وصديقي الأستاذ رائد محمد دويكات الذي ما ادّخر جهداً في طباعة هذا البحث، وإخراجه بهذه الصورة.

جزاهم الله جميعاً عني خير الجزاء

---

[1] الترمذيّ: **سنن الترمذيّ**، محمد بن عيسى أبو عيسى السلميّ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، ج4، دار إحياء التراث العربيّ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك: 339. حديث رقم: 1954.

إقــــــــــرار

أنا الموقع أدناه، مقدم هذه الرسالة التي تحمل العنوان الآتي:

التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل؛ لنيل أيّة درجة أو لقب علميّ أو بحثيّ لدى أيّة مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration:

The work provided in this thesis , unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's NAME: **اسم الطالب: فاروق عطية يوسف بخيت**

Signature: التوقيع:

Date: التاريخ:

فهرس المحتويات

التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة

إعداد

فاروق عطيه يوسف بخيت

إشراف

الدكتور حسين عبد الحميد النقيب

الملخــــص

اهتمّ الإسلام كثيراً بالأحكام المتصلة بالتربية الجنسية؛ لأنّ الغريــزة الجنســية فطريــة يولــد بها الإنســان، وهدفها الحفــاظ على السلالة البشرية، ومن هنا جاءت هذه الدراسة التــي بين أيدينا؛ لتكشف عــن مدى اهتمام القران الكريم، والسنة النبويــة الشــريفة بهــذه القضــية، متضمنة مقدمةً وأربعة فصول وخاتمة.

أما الفصل الأول: فقد تحدثت فيه عن مفهوم التربية لغة واصــطلاحاً، وعــن أهميتهــا وأهدافها والمقصود بها.

وفي الفصل الثاني: تحدثت فيه عن صور العدوان، والشذوذ الجنسيّ، والأمراض الناتجة عن العلاقات الجنسية المشبوهة، مبيناً أهمّ الأمراض الناتجة عن الاتصال الجنسيّ غير المشروع.

وفي الفصل الثالث: تحدثت عن آليات التربية الجنسية في الإسلام، ووسائطها، وعن أهم الطرق المؤدية إلى كيفية تعليمها.

وفي الفصل الأخير: تحدثت عن التربية الجنسية، وكيفية تعليمهــا، مبيناً دور الأســرة والمسجد والمدرسة فيها.

المقدمـــــة

الحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل، والصلاة والسلام على نبينا محمـــد خـــاتم الأنبياء والمرسلين، جدّد الله به رسالة السماء، وأحيا ببعثته سنّة الأنبياء، ونشر بدعوتـــه آيـــات الهداية، وأتمّ به مكارم الأخلاق، وعلى آله وأصحابه الذين فقّههم الله في دينه؛ فدعوا إلى ســـبيل ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة؛ فهدى الله بهم العباد، وأبعدهم بتربيتهم إيـــاهم عـــن الرذيلـــة والانحطاط.

وبعد، فإنّ الغريزة الجنسية فطريّة، يولد بها الإنسان والحيوان، هـــدفها الحفـــاظ علـــى السلالة البشرية أو الحيوانية من الانقراض؛ لذلك كانت التربية الجنسية جزءاً مهمّاً في حياتنـــا، وما جاء الإسلام ليكبت الغريزة الجنسية ولا يعقلها، وإنما جاء ليضبطها، وينظّمها، ويضع لهـــا القواعد الصحيحة؛ ليحيا الناس في استقرار وأمانٍ بعيداً عن الرذيلة والسقوط.

والإسلام بناء على تصوّره لطبيعة الإنسان ولاحتياجاته الفطريـــة، ولضـــرورة تحقّـــق التوازن في إشباعاته النفسية والحسية، يعتبر الغريزة الجنسية إحدى الطاقات الفكرية في تركيب الإنسان التي يجب أن يتمّ تصريفها، والانتفاع بها في إطار الدور المحدد لها، شأنها فـــي ذلـــك شأن سائر الغرائز الأخرى.

الدراسات السابقة:

لم يغفل ولم يغِبْ عن أذهان الكثير من الكتّاب والمؤلفين الحديث في هـــذا الموضـــوع؛ فمثلاً هناك من المؤلفين من تناول التربية الجنسية للأطفال، ومنهم من تناولها من حيث الصـــحة الجنسية والطبّ، ومنهم من تناولها بشكل عامّ، وإنما جلّ ما وقع عليه نظري في هذا الموضوع فيما هو آتٍ:

1. التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان: عثمان الطويل، حيث تناول فيه المشـــاكل الجنسية التي يتعرض لها الطلبة من منظور إسلاميّ، مُظهِراً من خلاله شمولية الإسلام، وتكامله، وقدرته على حلّ مشاكل البشرية.

2. ثقافتنا الجنسية بين فيض الإسلام واستبداد العادات: حسين مصطفى، حيث بيّن فيه أنّ الدين الإسلاميّ لا ينتقص من أهمية الجنس ولا ينكره، بل إنّ الإسلام أضفى عليه معنى رفيعاً.

3. الإسلام والمسألة الجنسية: د. مروان القيسيّ، حيث وضّح فيه أنّ الجنس قضية تتصل بحياة الأفراد اتصالاً مباشراً، لها تأثيراتها الواضحة عليها، وعلى سلوك المجتمعات والأمم.

4. الحياة الجنسية للأسرة: الدكتورة روث وستهايمر تحدثت فيه عن التربية الجنسية للأسرة، متدرجة في مراحل نموّ الشباب، وأهم أنواع الأمراض الناتجة عن الشذوذ الجنسيّ.

5. التربية الجنسية في الإسلام وإمكان تقديمها لطلبة المدارس والجامعات: الدكتور سعيد إسماعيل القاضي يفرض الجانب الجنسيّ بما فيه من دوافع قوية نفسية على حياة الإنسان وشخصيته، والإسلام دين الفطرة ما جاء ليغير مسار هذه الفطرة، وإنما جاء ليضبطها، ويبين مسارها الصحيح.

6. عوامل الانحراف الجنسيّ ومنهج الإسلام في الوقاية منها وعلاجها: عبد الرحيم صالح يبين فيه على أنّ الإباحة الجنسية هي أقوى الشهوات، ملقياً الضوء على هذا الموضوع الخطير، وعن أهم الانحرافات الجنسية، والوقاية منها.

7. تحفة العروس: محمود الإستانبولي، وهو من الكتب المهمة جداً، حيث تناول فيه موضوع الزواج والجماع والفراش، وكلّ ما يتعلق بحياة الزوجين الجنسية.

أهمية الدراسة:

إنّ التربية الجنسية ضرورة حتمية في الحياة؛ لأنّ الغريزة الجنسية إذ لم توجّه بصورة صحيحة ستؤثر على سعادة الشباب، وستحوّل حياتهم، ومستقبلهم إلى بؤس وشقاء، وستقضي

على قوتهم الخلاّقة، حيث إنّ ضحايا الشباب في هذا الطريق، كثيرة جداً، لأنّ الغريزة الجنسية من أقوى شهوات النفس شدة على الإنسان، وهي التي تجعل معظم البشر يسقط أمامها راكعاً، ولكنّ الدافع الإيمانيّ هو الذي يحفظ ذاك الملتزم عن الوقوع في المحظور؛ لهذا كله جاءت هذه الدراسة؛ لأنّ الجنس جزء مهم في حياتنا، والتطرف فيه منزلق خطير للكثيرين، وعنوان لتدمير الكثير من الشعوب والمجتمعات، جاءت هذه الدراسة؛ لتضع الإصبع على الجرح، ولتصف الداء وتبيّن الدواء، ولتكشف عن مدى اهتمام القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بهذه القضية، وأنهما لم يتركا الأمر، دون إرشاد وتوجيه.

مشكلة الدراسة:

1. إلقاء الضوء على بعض المظاهر والانحرافات الجنسية، وبعض الأمراض المترتبة عليها.
2. الوصول إلى ما يسمى بالنضج الجنسيّ.
3. توضيح موقف الإسلام من الحياة الجنسية، ونظرته لها.
4. إلقاء الدور على الدور الذي يمكن أن يلعبه الوالدان والمؤسسات المدنية والدينية في التربية الجنسية.
5. ما مدى اهتمام القرآن الكريم والسنة النبوي في التربية الجنسية، ووضع الحلول للحدّ من مظاهر الانحراف الجنسيّ؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق عدة أمور منها:

1. توفير المعلومات الصحيحة السويّة عن التربية الجنسية المستقاة من القرآن والسنة.

2. معالجة مشاكل التطرف الجنسيّ ومخاطره، وبيان الأمراض المترتبة عليه في حال عدم اتّباعنا لمنهج القرآن والسنة.

3. إظهار شمولية الإسلام وتكامله وواقعيته، وتقديمه الحلول لجميع مشكلات البشرية عامة، والجنسية خاصة.

4. وقاية الفرد من الوقوع في أخطاء جنسية، وتجارب غير مسؤولة.

منهج الدراسة:

لقد اعتمدت في دراستي هذه المنهج الاستقرائيّ التحليليّ الوصفيّ؛ وذلك وفق الخطوات الآتية:

1. دراسة الآيات القرآنية التي تناولت هذا الموضوع.

2. دراسة الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بهذا الموضوع.

3. دراسة لمواضيع التربية الجنسية، لا سيّما التي تطرّق إليها كبار المفكرين، والمثقفين، وعلماء الدين.

4. الإفادة من المراجع والكتب الحديثة التي تعرضت للموضوع.

خطة الدراسة:

ولقد كانت خطتي في الرسالة أن قسمتها إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة على النحـــو الآتي:

الفصل الأول: الإسلام والتربية:

المبحث الأول: مفهوم التربية.

المبحث الثاني: التربية الجنسية.

الفصل الثاني: العدوان والانحراف والشذوذ الجنسيّ:

المبحث الأول: صور الانحراف والشذوذ الجنسيّ.

المبحث الثاني: آثار الانحراف والشذوذ الجنسيّ.

الفصل الثالث: آليات التربية الجنسية في الإسلام ووسائطها:

المبحث الأول: الحرص على نظافة الأعضاء التناسلية.

المبحث الثاني: الاستئذان.

المبحث الثالث: الإشباع الجنسيّ المباح (الزواج).

المبحث الرابع: الفحص الطبيّ قبل الزواج.

الفصل الرابع: التربية الجنسية وكيفية تعليمها:

المبحث الأول: دور الأسرة.

المبحث الثاني: دور المسجد.

المبحث الثالث: دور المدرسة.

المبحث الرابع: إقامة الحدود الشرعية والتعزيرات التربوية.

المبحث الخامس: تربية المسلم على العفة الجنسية.

الخاتمة: تتضمن التوصيات والنتائج.

الفصل الأول

الإسلام والتربية

المبحث الأول: مفهوم التربية

المطلب الأول: مفهوم التربية في اللغة.

المطلب الثاني: مفهوم التربية في الاصطلاح.

المطلب الثالث: أهمية التربية وضرورتها في الإسلام.

المبحث الثاني: التربية الجنسية

المطلب الأول: المقصود بالتربية الجنسية.

المطلب الثاني: أهداف التربية الجنسية وضرورتها.

المبحث الأول

مفهوم التربية

المطلب الأول: مفهوم التربية في اللغة(1):

ترجع كلمة التربية إلى أصول ثلاثة هي:

الأصل الأول: ربا، يربو، ربوّاً، ورباء؛ أي نمى وزاد، وأربيته نمّيته(2)، وفي القرآن الكريم قوله تعالى: **{** وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ **}**(3)؛ أي فلا يزداد، وقوله تعالى: **{** وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ **}**(4)؛ "أي ينميها في الدنيا، ويضاعف أجرها في الآخرة"(5)، وقوله

تعالى: **{** وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ **}**(6)؛ "أي ارتفعت وانتفخت"(7).

الأصل الثاني: ربا، يُربي بمعنى نشأ وترعرع، وربوتُ ربوّاً وربواً ورَبَتْ رِباءً، ورُبيّاً؛ "أي نشأت فيهم، وربيّتُ فلاناً أربّيه تربية؛ أي غذوته"(8).

---

(1) تناول العلماء والباحثون والمربون والفلاسفة المدلولات اللغوية المختلفة للتربية. ينظر: الباني، عبد الرحمن: **مدخل إلى التربية**، ط2، بيروت، المكتب الإسلامي، 1983: 7-12. والنحلاوي، عبد الرحمن: **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**، ط1، دمشق، دار الفكر، 1979: 12-13.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي المصري: **لسان العرب**، مادة (ربا)، ط1، بيروت، دار صادر، ج14: 304-306.

(3) الروم: آية 39.

(4) البقرة: آية 226.

(5) القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن فرح الأنصاري: **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، ط2، القاهرة، دار الشعب، ج3: 362.

(6) الحج: آية5.

(7) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقيّ: **تفسير القرآن العظيم**، بيروت، دار الفكر، ج3: 209.

(8) ابن منظور: **لسان العرب**، (مصدر سابق)، مادة (ربا)، ج14: 307. والفيروزابادي، محمد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، مادة (ربا)، تحقيق العرقوسيّ، ط5، بيروت، مؤسسة الرسالة: 1659. وهيئة الأبحاث والترجمة بالدار البيضاء: **الآداء القاموس العربي الشامل**، عربي عربي، دار المراتب الجامعية، ط1، 1997: 260.

الأصل الثالث: ربّ يربُّ؛ أي رباه وأصلحه، ومتّنه وحضنه، وربّ زيد الأمر إذا ساسه وقام بتدريبه، وربّاه؛ أي أحسن القيام عليه، ووليه حتى يفارق الطفولة، ومنه قيل للحاضنة: رابّةٌ وربيبةٌ؛ لأنها تصلح الشيء، وتقوم به، ورببتُ الأمرَ أربّه ربّاً؛ "أي أصلحته ومتّنته، وأجبرته وطيّبته"[1]، وفي الحديث النبوي الشريف: **(هل لك عليه من نعمة تربّها)**[2]، "وربّ: الربيّ، والربانيون نُسِبوا إلى الله تبارك وتعالى، وإلى العبادة، وكلّ من ملكَ شيئاً فهو ربّه وربيبه، وربّني يربّني ربّاً؛ أي تولى أمري، وملكه، والربابة الإحسانُ والتعهد، وحسنُ السياسة، وقيل: المملكة، ورجل ربيّ: حسن القيام على اليتيم، وهو العالم أيضاً"[3].

وجاء اشتقاق التربية من ربّ وليس من ربا؛ فيقال: "ربّ ولده، ولصبيّ يربّيه؛ أي أحسن القيام عليه، وساسه حتى أدرك وفارق الطفولة"[4].

المطلب الثاني: مفهوم التربية في الاصطلاح:

إنّ مفهوم التربية في الاصطلاح له علاقة وثيقة بالمفهوم اللغويّ، ومن الصعب أن نصل إلى تعريف محدد متفق عليه للتربية، حيث إنّ مفهوم التربية الاصطلاحيّ يختلف من مجتمع لآخر، باختلاف طبيعة نظرة المجتمعات المختلفة، إلى التربية وأهدافها ووظائفها عبر تاريخ تطورها الطويل، وكذلك باختلاف نظرتها إلى طبيعة الحياة، وطبيعة الإنسان، وعلى الرغم من اختلافات المعنى، والمفهوم قديماً وحديثاً، إلا أنّ جميعها تنطوي على أبعاد مشتركة بصورة كلية أو جزئية، ولقد وردت عدة تعريفات لمفهوم التربية عند العلماء؛ فيقول الراغب الأصفهاني:

---

[1] الفراهيدي، الخليل بن أحمد: **العين**، باب (ربّ)، تحقيق د. المخزومي، والسامرائي، مكتبة الهلال، ج8، (د.ت): 257. وابن منظور: **لسان العرب**، مادة (ربا)، ج1: 401.

[2] مسلم، أبو الحسين بن الحجاج النيسابوري: **صحيح مسلم**، كتاب (البر والصلة ، باب فضل الحبّ في الله)، حديث رقم (2567)، تحقيق محمد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث، ج4، (د.ت): 1988.

[3] ابن عباد، الصاحب إسماعيل: **كافي الكفاة**، تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، ط1، 1994: 211–214.

[4] الزبيدي، محمد بن مرتضى: **تاج العروس**، دار الهداية للنشر، مادة (ربب)، ج2: 4.

"إنها إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التمام"[5]. ويقول البيضاويّ: "الربّ مصدر بمعنى التربية، وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً"[6].

ويقول العمايرة نقلاً عن الغزالي: "إنّ صناعة التعليم هي أشرف الصناعات التي يستطيع الإنسان أن يحترفها، وإنّ أهم أغراض التربية هي الفضيلة، والتقرب إلى الله"[1].

ويقول الشيخ محمد رشيد رضا: "ربوبية الله للناس تظهر بتربيته إياهم تربية خلقية، بما يكوّن به نموّهم، وكمال أبدانهم، وقواهم النفسية، والعقلية، وتربية شرعية تعليمية، بما يوحيه إلى أفراد منهم؛ ليكمل به فطتهم، بالعلم والعمل، إذا اهتدوا به"[2].

ونظر الإسلام إلى التربية على أنها "عملية تفاعل بين الفرد والبيئة الاجتماعية المحيطة به، مستضيئةً بنور الشريعة الإسلامية بهدف بناء الشخصية الإنسانية المسلمة المتكاملة في جوانبها كلها، وبطريقة متوازنة"[3]

المطلب الثالث: أهمية التربية وضرورتها في الإسلام:

نظر الإسلام إلى التربية نظرة شاملة كاملة حيث إنها تنمية فكر الإنسان وتنظيم سلوكه، وعواطفه على أساس الدين الإسلامي، وبقصد تحقيق أهداف الإسلام في حياة الفرد، والجماعة، وفي كلّ مجالات الحياة، وليس مقتصِراً على جانب واحد فقط؛ إذ يخطئ من يظنّ أنّ التربية الإسلامية جاءت مقتصرة على ذلك الجزء الذي يقوم بتعليم الناشئة المبادئ الأخلاقية الإسلامية

---

[5] الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضّل: **معجم مفردات ألفاظ القرآن**، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997: 208.

[6] البيضاويّ، عبد الله بن عمر الشيرازيّ: **أنوار التنزيل وأسرر التأويل**، ط2، مصر، مطبعة مصطفى البـاني الحلبيّ، ج1، 1955م: 3

[1] العمايرة، محمد حسن: **أصول التربية التاريخية والاجتماعية والنفسية والفلسفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 1999م: 9.

[2] رضا، محمد رشيد: **تفسير القرآن العظيم، المعروف بتفسير المنار**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة، ج1، 1972م: 42-43.

[3] المعايطة، عبد العزيز: **المدخل إلى أصول التربية الإسلامية**، ط1، الإصدار الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006م: 14.

فقط، ويخطئ من يظنّ أيضاً أنّ التربية الإسلامية تعني ذلك الجزء من المنهج الذي يهتمّ بتلقين المتعلمين التعاليم الإسلامية في الجانب الاعتقاديّ، والعبادات وكفى، بل إنها تعني أعظم من هذا وأكبر؛ فالتربية الإسلامية تعني منهجاً شاملاً كاملاً للحياة، وللنظام التعليمي بكلّ مكوناته.

وإذا أردنا أن نتعمّق أكثر لنعرف مدى أهمية التربية في الإسلام فإننا سنلقي الضوء على عدة نقاط، من أهمها:

أولاً: التربية الإسلامية فريضة إسلامية:

إنّ الإسلام جاء شريعة الله للبشر، وللعمل بهذه الشريعة لا بدّ من تطوير الإنسان وتهذيبه حتى يكون قادراً على تحمّل الأمانة، وهذا التطوير والتهذيب هو التربية الإسلامية، لقوله تعالى: { إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا }[1]، فلا تحقيق لشريعة الإسلام إلا بتربية النفس والجيل والمجتمع على الإيمان بالله، ومراقبته والخضوع له وحده، والإنسان في هذه الدنيا معرّض لألاعيب الشيطان وإغراءاته، لا ينقذه منها إلا إيمانه بالله واليوم الآخر، والعمل الصالح، والتواصي بالحقّ، والتواصي بالصبر على إحقاق الحق، ومحاربة الباطل؛ إذ قال تعالى: { وَالْعَصْرِ *١)إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (*) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ *)}[2]، فالتربية الصحيحة المستقاة من الإسلام، والنابعة منه هي خلاص الإنسان من الخسران والعذاب الأليم، وهذا لا يتم إلا بثلاثة ضروب من التربية[3]:

1. تربية الفرد على الإيمان بالله، والاستسلام لشريعته، والإيمان بالغيب.

2. تربية النفس على الأعمال الصالحة على منهج الحياة الإسلامية في الحياة اليومية، وجميع شئون الدنيا.

---

[1] الأحزاب: آية72.

[2] سورة العصر: جزء 30.

[3] المعايطة، عبد العزيز: **المدخل إلى أصول التربية الإسلامية**، (مرجع سابق): 16.

3. تربية المجتمع على التواصي بالحق للعمل به، والتواصي بالصبر على الشدائد.

ثانياً: التربية الإسلامية قضية إنسانية، وضرورة مصيرية:

لما كان الإسلام هو المنهج الربّاني المتكامل المواتي لفطرة الإنسان، أنزله الله لصـــياغة الشخصية الإنسانية صياغة متّزنة متكاملة؛ ليجعل منها خير نموذج على الأرض؛ ليحقّق العدالة في المجتمع الإنساني، ويستخدم ما سخّر الله له من قوى الطبيعة استخداماً نيّراً متّزناً لا شـــطط فيه ولا غرور، ولا أثرة، ولا استئثار، ولا ذل ولا خضوع، "ولما وجدنا وشاهدنا آثار التربيات الفاسدة على المجتمع التي أدّت إلى الانحلال والخضوع والذل والهوان، والميوعة والاضمحلال، لما كان ذلك كلّه وجدنا أنّ التربة الإسلامية أصبحت ضرورة حتمية، وقضية إنسانية"[1]؛ وذلـــك للأسباب الآتية[2]:

1. لتخليص البشرية عموماً من التهديد والضياع بين شهوات الآباء والأمهات.

2. لإنقاذ الشعوب النامية، والضعيفة من الخنوع والذل، وويلات الجوع والاستسلام لطغيان الظلم والاستبداد؛ وذلك بما تغرسه التربية الإسلامية في الإنسان من الشـــعور بـــالعزّة والأنفَة والكرامة مهما أحاطت به الشدائد[3]، مصـــداقاً لقولـــه تعـــالى: **{ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ }**(4).

(1) النحلاوي، عبد الرحمن: **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع** (مرجع سابق): 19-20.

(2) المرجع السابقص: 20.

(3) الطروانة، إخليف: **أساسيات التربية** (مرجع سابق): 54-55.

(4) المنافقون: آية8.

المبحث الثاني
التربية الجنسية

المطلب الأول: المقصود بالتربية الجنسية:

المقصود بالتربية الجنسية: ذلك النوع من التربية التي تمد الفرد بـالخبرات الصـالحة، والاتجاهات الصحيحة إزاء المسائل الجنسية، بصورة ما يسمح به نمـوه الجسـمي، والعقلـي والانفعالي والاجتماعي؛ مما يؤهله لحسن التوافق في المواقف الجنسية، ومواجهة المشكلات التي يمكن أن يتعرض لها مواجهة واقعية تؤدي إلى الصحة النفسية من تعلـيم للنـاس وتـوعيتهم، ومصارحتهم، وخاصة الأطفال الذين إذا شبّ الواحد منهم كانت عنده المعرفـة الكاملـة عـن القضايا الجنسية والغريزية؛ ليعرف ما يحلّ وما يحرم، وليفهم أمور الحياة، وليكون عنده السلوك الإسلاميّ المتميز، خلقاً له، وعادة، فلا يجري وراء شهوة، ولا يتخبّط في طريق الانحلال[1].

إنّ المحور الأساس الذي تدور عليه التربية الجنسية هـو إدراك المظـاهر الأخلاقيـة الحميدة للسلوك الجنسيّ، والعلاقات الصحيحة بين الجنسين، فيعرّف الفرد ما هو صحيح، ومـا هو خاطئ؛ فالإسلام هو السلوك السويّ الصحيح.

المطلب الثاني: أهداف التربية الجنسية وضرورتها:

تهدف التربية الجنسية إلى بناء شخصية الفرد على المستوى الجسميّ والنفسيّ والجنسيّ والأخلاقيّ والاجتماعيّ؛ لتحقيق الأهداف التي يطمحون إليها، والقيام بالدور الملائم.

ولا تهدف التربية الجنسية إلى إعطاء المعلومات فحسب، وإنما تتعدى هذا الهدف إلى ما هو أبعد منه؛ وذلك لإعداد الشباب للتعامل مع مراحل حياتهم الجنسية بنجـاح؛ ممـا يـزوّدهم

---

[1] ينظر: الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان**، تقديم الداعية إبراهيم عرعراوي، دار الفرقـان: 8.

بالخبرات الجنسية، والاتجاهات العاطفية السامية، والعادات الصحية المفيـــدة. إذ يعــدّ الجـــنس مدخلاً مهماً وخطيراً للقوى المعادية للإسلام، تحـــاول من خلالـــه أن تدخـــلَ إلى الشعـــوب والأفراد؛ لتبثّ سمومها، وتنشر أفكارها الهدّامة[1]، وإنّ التربية الجنسية تسعى في الوصـــول إلى الأهداف الآتية:[2]

أولاً: إدراك الآباء والأبناء والمربين مفهوم التربية الجنسية وأهميتها، ودورها في توجيه السلوك الإنسانيّ، وتفسيره دون مبالغة أو تفريط.

ثانياً: إدراك خطورة الأفكار الغربية على مجتمعنا، والتي تفسر السلوك الإنسانيّ كله على أساس الجنس، والغريزة الجنسية، والجري خلف الشهوات.

ثالثاً:توعية المربين والآباء بمشكلات الشباب الجنسية؛ كالاستمناء، والزنا، واللـــواط، والنتـــائج الخطيرة المترتبة عليها على مستوى الفرد والمجتمع.

رابعاً: تحديد مسئوليات الآباء والمربين والمناهج الدراسية تجاه الحياة الجنسية للأبناء، وما ينتج عنها من مشكلات.

خامساً: إبعاد أبناء الإسلام عن أخطار السقوط في حمأة الرذيلة، ومستنقعات الفاحشة.

سادساً: إظهار شمولية الإسلام وتكامله، وواقعيته، وقدرته على حلّ المشكلات علـــى اخـــتلاف أنواعها.

سابعاً: معالجة مشاكل أبناء الإسلام الجنسية من منظور إسلاميّ بعيداً عن الإثارة.

ثامناً: العفة والطهارة وتزكية النفس وعدم الوقوع في المحظور.

---

[1] ينظر: الأحدب، د. ليلى: **ما لا نعلّمه لأولادنا ألف باء الحب والجنس**، ط2، القاهرة- دار الســـلام للطباعـــة والنشـــر والتوزيع والترجمة، 2005م: 225-226.

[2] ينظر: الطويل، عثمان: **التربية الجنسية للفتيات والفتيان** (مرجع سابق): 13. وينظر: الحاج، علي محمـــد: **التربيـــة الجنسية دراسة تحليلية تربوية نفسية اجتماعية فلسفية بيولوجية وصحية، الطيبة**، مكتبة ابن خلدون: 1.

تاسعاً: الحصول على نسل ضاجّ بالصحة والحيوية والسعادة الزوجية.

عاشراً: خلق جيل يعتمد على العلم في حياته، ولا يعتمد على الكلمات العـــابرة، أو المعلومـــات الخاطئة من هنا وهناك بما يتعلق بالحياة الجنسية.

حادي عشر: تنمية المواقف والاتجاهات الإيجابية لدى الجنسين منعاً للشذوذ الجنسيّ.

ثاني عشر: إعداد الفرد ومساعدته في بناء حياة زوجية سعيدة، بعيداً عن الفوضى الجنسية.

الفصل الثاني

آثار الانحراف والشذوذ الجنسيّ

المبحث الأول: صور الانحراف والشذوذ الجنسيّ

المطلب الأول: الزنا.

المطلب الثاني: اللواط.

المطلب الثالث: إتيان الزوجة من دبرها.

المطلب الرابع: الاستمناء (العادة السرية).

المبحث الثاني: حصاد الانحراف والشذوذ الجنسيّ.

المطلب الأول: انتشار الأمراض.

المطلب الثاني: الوقوع في المحرمات ونيل عقاب الله.

المبحث الأول

صور الانحراف والشذوذ الجنسيّ

للشذوذ الجنسيّ مظاهر كثيرة انتشرت في البلاد الغربية وفي البلاد العربية، حيث وُجدت حماية دستورية واعتراف في قوانين بعض البلاد التي تدّعي كذباً وزوراً أنها تحافظ على الإنسان، ويؤدي قبول الشذوذ والانحراف كبديل للوضع الطبيعيّ أن تحلّ الفوضى البهيمية محل الناموس الكونيّ المنتظم[1]، وهناك كثير من صور الشذوذ الجنسيّ، مثل السحاق، وإتيان البهيمة والاستمناء، والمعاشرة في غير الموضع المحدد أو الوقت المحدد، إلا أننا سوف نتحدث في هذا المبحث عن أهم الانحرافات والشذوذ الجنسي، وهما الزنا واللواط، وإتيان الدبر، والاستمناء (العادة السرية).

المطلب الأول: الزنا[2]:

وهو أن تمكّنَ المرأة رجلاً غير زوجها من الاتصال بها جنسياً، وضابط ما يوجب الحد هو إيلاج الذكر في فرجها.

وهو يعد من أخطر الظواهر الاجتماعية عند أفراد الشعوب، وكم سمعنا عن أفرد وأناس لم يبلغوا الحلم بعد سلكوا طريق الفاحشة والفساد حتى هووا في مزالق الشذوذ والانحراف الخلقيّ، وهو يُعدّ من الرذائل التي تحرم الإنسان الطمأنينة النفسية التي تتمتع بها النفس الطاهرة المستقيمة؛ فالعفة تجلب لنا السلامة والطمأنينة، بينما الزنا يُدخِل القلق إلى نفوسنا، ويولّد فيها الشعور بالإثم لدى النفوس المؤمنة، ذلك الشعور الذي يصيب النفس بأضرار شتّى؛ وهو من أكبر الكبائر بعد الشرك والقتل؛ لهذا حرّم الله الزنا في قوله تعالى: { وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا }[1]. وقال تعالى: { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ وَلَا

---

[1] ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، ط3، ج1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 1981م: 237-241.

[2] الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان** (مرجع سابق): 73. وينظر: الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، ج5، ط1، القاهرة- مؤسسة مختار للنشر والتوزيع، 2001م: 40-43. وينظر: البيتاوي، حامد خضير: **ولا تقربوا الزنا**، 1992: 7-8.

[1] الإسراء: آية32.

يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا }[2]. وقال تعالى: { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا

رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ()}[3].

وقال تعالى: { الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ }[4].

فصاحب الزنا خبيث، وصاحبة الزنا كذلك، والخبيث للخبيثة، أما الطاهرون من هذه الفاحشة الشنيعة فهم الطيبون والطيبات، هؤلاء من التزموا أوامر الله تعالى، وأوامر نبيه صلى الله عليه وسلم؛ فهم الفائزون المفلحون بإذن ربهم؛ لتمسكهم بتعاليم دينهم، فهنيئاً لهم، وتعساً لمن رضي الزنا والهوى مسلكاً وطريقاً.

وجاءت الأحاديث الشريفة تبيّن عاقبة الزنا، فيقول عليه السلام: **(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم – وقال معاوية: ولا ينظر إليهم – ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذّاب، وعائل مستكبر)**[5]. وفي حديث آخر بيّن النبي عليه السلام أنّ صفة الإيمان منتفية عن الزاني، وحكم عليه أنه لا يرتكب الفاحشة حين يرتكبها وهو مؤمن؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ...)**[6].

---

[2] الفرقان: آية68-69.

[3] النور: آية: 2.

[4] النور: آية: 26.

[5] مسلم: **صحيح مسلم** (مصدر سابق)، ج1، باب بيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة: 102. حديث رقم: 107.

[6] البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله بن بردزبة الجعفيّ: **صحيح البخاريّ**، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، ط3، ج6، كتاب الحدود، باب ما يحذر من الحدود الزنا وشرب الخمر، بيروت، دار ابن كثير، 1987: 2487. حديث رقم: 6390.

وعن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيّب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة)**[1].

فالزنا من أفحش الذنوب وأعظم الكبائر التي أجمعت الأمة على تحريمها، وأجمعت على مقتها العقول في جميع الأوقات؛ لما يترتب عليها من فساد الفرد والأسرة والمجتمع.

المطلب الثاني: اللواط:

وهو ممارسة الجنس بين رجل ورجل، وضابط ما يوجب الحد هو إتيان الذكر في دبره[2]. وهو يعد من الجرائم الخلقية التي لا تليق بالنوع الإنساني، فهو عدوان ظاهر على الإنسانية، ولهذا سمّاه الله فاحشة كالزنا، قال الله تعالى في شأن قوم لوط الذين انتشرت فيهم هذه الفاحشة: { وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ }[3]، وقال تعالى: **{**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ * إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ * وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ * فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ * وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ**}**[4]، قال القرطبيّ في تفسيره: "وأجمع العلماء على تحريم اللواط، وإنّ الله تعالى عاقب قوم لوط وعذّبهم؛ لأنهم كانوا على معاصٍ وذنوب، ومنه الفعلة المشينة، والعملة القبيحة ألا وهي اللواط؛ فأخذهم الله بذلك؛ ولأنه كان منهم الفاعل والراضي بذلك...ولما كان أمر اللواط عظيماً وخطيراً فقد جاءت عقوبته غليظة وقوية"[5]، ثمّ

---

(1) البخاري: **صحيح البخاريّ**، (مصدر سابق)، ط3، ج6، باب قول الله تعالى: إنّ النفس بالنفس والعين بالعين، بيروت، دار ابن كثير، 1987: 2521. حديث رقم: 6484. وينظر: مسلم: **صحيح مسلم** (مصدر سابق)، باب ما يباح به دم المسلم، ج3: 1302. حديث رقم: 1676.

(2) الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان** (مرجع سابق): 78.

(3) العنكبوت: آية28.

(4) الأعراف: آية 80-84.

(5) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاريّ: **تفسير القرطبيّ**، ج7، القاهرة، دار الشعب، (د.ت): 243-244.

حدثنا الله بأنه عاقبهم على سوء فعلهم، إذا قال تعالى في ذلك: **{ إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ }**[1]، وإنّ انتشار هذه الخطيئة القذرة في جماعة يُفسد عليهم حياتهم، ويُنسيهم كلّ خلق وعُرفٍ وذوق، ولقد دمغ القرآن الكريم قوم لوط بالعدوان والجهل، والإسراف والفساد، والإجرام في الآيات القرآنية السالفة الذكر.

فاللواط سُكر وفساد للعقل والقلب معاً، مصداقاً لقوله تعالى حاكياً عن قوم لوط: **{لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ}**[2]؛ لهذا حرّم الله هذه الفاحشة تحريماً قطعياً بقوله تعالى في كتابه العزيز: **{ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ }**[3].

فاللواط جريمة عظيمة وفاحشة قبيحة ورذيلة مذمومة وفعلة منكوسة وفطرة مطموسة، وفاعلها ملعون مجرم فاسق، وممارسها منكوبٌ استحق العذاب على عظيم جرمه، وجسيم فعله، وشذوذ جنسي كبير، جريمة تتقزّز النفس من ذكرها، وتتقبض عند تصورها، ويندى جبين الإنسانية خجلاً من مرتكبيها، جريمة لا يقدم عليها إلا من انسحقت إنسانيته، وذهبت غيرته، وكرامته، وضحى بوجدانه في سبيل أخسّ لذّاته، وأقبح شهواته، جريمة وصفها الله سبحانه وتعالى بالفاحشة[4].

المطلب الثالث: إتيان الزوجة من دبرها:

---

[1] العنكبوت: آية34.

[2] الحجر: آية72.

[3] الشعراء: آية165-166.

[4] ينظر: طبّارة، عفيف عبد الفتاح: **روح الدين الإسلامي**، ط16، دار العلم للملايين، 1977م: 423.

إنّ من مظاهر الانحراف والشذوذ الجنسيّ أن يأتي الرجل زوجه من دبرها، والذي يعدّ من كبائر الذنوب لكونه مخالفاً لقوله سبحانه وتعالى: {) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ}[1]، إذ دلّت هذه الآية الكريمة أنّ إتيان الزوجة لا يكون إلا في موضع الحرث والإنبات، وهو القُبُل، وأنّ الرجل لا مانع لديه أن يأتي زوجه من أيّ اتجاه كان مقبلاً أو مدبراً، وبأيّ طريقة ووسيلة، ومن أيّ اتجاه شاء بشرط أن يكون الإيلاج واحد وصمام واحد، والإتيان المأمور به إنما يكون في محلّ بذر الولد بالنطفة، وهو القُبُل؛ لأنّ الدبر ليس محل بذر للأولاد[2]. ومما يؤيد أنه لا يجوز إتيان النساء في أدبارهنّ أنّ الله حرم الفرج في الحيض، لأجل القذر العارض له، مبيناً أنّ ذلك القذر هو علّة المنع؛ لقوله تعالى: { قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ }[3]، فمن باب أولى تحريم الدبر للقذر والنجاسة اللازمة[4]، ومما يؤيد أيضاً تحريم إتيان الدبر أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم عن خزيمة بن ثابت –رضي الله عنه– عن النبي قال: (استحيوا فإنّ الله لا يستحي من الحقّ لا تأتوا النساء في أدبارهنّ)[5]. وعنه قال: (إتيان الناس في أدبارهنّ حرام)[6].

---

[1] البقرة: آية223.

[2] ينظر: الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الحبكني: **أضواء البيان**، تحقيق مكتب البحوث والدراسات، ج1، بيروت– دار الفكر للطباعة والنشر، 1995م: 92.

[3] البقرة: آية222.

[4] ينظر: الشنقيطي: **أضواء البيان**، (مصدر سابق)، ج1: 94.

[5] البيهقيّ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر: **سنن البيهقيّ الكبرى**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ج7، باب إتيان النساء في أدبارهنّ، مكة المكرمة– دار الباز: 1994. صححه الألباني في السلسلة الصحيحة:15، حديث رقم: 28.

[6] النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن: **سنن النسائي الكبرى**، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البندراي سيد كسروي حسن، ط1، ج5، بيروت– دار الكتب العلمية، 1991م: 319. حديث رقم: 8995. صححه الألباني في السلسلة: 341. حديث رقم: 1882.

وقد روى جماعة من الصحابة عن هذا النهي، منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وأبو ذرّ الغفاريّ والبراء بن عازب وخزيمة بن ثابت وطلْق بن عليّ – رضي الله عنهم جميعاً –[1].

المطلب الرابع: الاستمناء (العادة السرية):

لقد انتشرت ظاهرة العادة السرية في أوساط المراهقين والشباب؛ وذلك يعود إلى ما يلحظه أولئك من مظاهر الفتنة والإغراء في أزياء النساء، وتبرجهنّ المثير، وما يرونه في الأفلام الهابطة، وما يقرؤونه في الكتب والمجلات من القصص الغرامية والإثارات الجنسية، وما يشاهدونه على الإنترنت من مواقع هابطة إباحية[2].

تعريفها:

هي العبث بالأعضاء التناسلية بطريقة منتظمة ومستمرة بغية استجلاب الشهوة والاستمتاع في إخراجها[3]. أو هو كلّ عمل يحصل فيه الفرد على اللذّة الجنسية عن غير طريق الجماع، أو إفرازات الحيوانات المنوية باستعمال اليد[4].

وظاهرة العادة السرية تدخل في عموم قوله تعالى: { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ}[5]. وهذا بيان من الله عز وجلّ في ذكر حفظهم لفروجهم إلا عن أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم، وهذا يفيد تحريم ما سوى الأزواج، وما ملكت

---

[1] ينظر: الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: **التحقيق في أحاديث الخلاف**، تحقيق مسعود عبد الحميد محمد السعدني، ط1، ج2، بيروت– دار الكتب العلمية، 1415هـ: 280. وينظر: الخمّ، د. مصطفى وآخرون: **الفقه المنهجيّ على مذهب الإمام الشافعيّ**، ط2، مجلد3، دمشق– دار القلم: 61–62.

[2] ينظر: ويستهايمر، د. روث: **الحياة الجنسية للأسرة**، ط1، سوريا– الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م: 304–307.

[3] باحارث، عدنان حسن صالح: **مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة**، ط10، جدة– دار المجتمع للنشر والتوزيع، 2005م: 467.

[4] موسى، د. رشاد علي عبد العزيز: **الجنس والصحة النفسية**، ط1، القاهرة– عالم الكتب، 2008م: 448.

[5] المؤمنون: آية6–7.

الأَيْمان؛ إذ يبين الله عز وجلّ في هذه الآيات أنّ نكاح الأزواج، وما ملكت اليمين من شأن الآدميّ دون البهائم، فلا يحلّ العمل بالذكر إلا في الزوجة، أو في ملك اليمين، ولا يحلّ الاستمناء؛ لأنه تعدٍّ على الفطرة، وهذا يفيد حرمة الاستمناء باليد؛ لأنه من شأن العادين على حدود الله الخارجين عن الفطرة الإنسانية[1].

ولقد ذهب أكثرية فقهاء الشافعية والمالكية إلى تحريم الاستمناء مطلقاً[2]، مستدلين بقوله تعالى: { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ}[3].

وهذه العادة تدخل فيما وراء ذلك؛ فتكون حراماً لأنها اجتياز للحدود المسموحة، وهذا المعنى المقصود من قوله تعالى: { فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ}؛ أيّ أنّ الرجل مطالب بحفظ فرجه إلا على اثنين: إما زوج أو ملك يمين، فإن ابتغى منكحاً سوى زوجه وملك يمينه فهو من العادين المجاوزين ما أحلّ الله لهم إلى ما حرّم الله عليهم.

واستدلوا أيضاً بحديث رسولنا عليه السلام عن ابن مسعود –رضي الله عنه– قال: (كنّا عند النبي صلى الله عليه وسلم شباباً لما نجد شيئاً، فقال لنا رسول الله عليه السلام: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[4]؛ فالنبيّ عليه السلام أرشد الشباب الذين لا يستطيعون الزواج إلى الصيام، فلو كان في الاستمناء خير لأرشدهم إليه؛ لأنه أيسر عليهم.

أما بعض فقهاء الحنابلة والحنفية فقد ذهبوا إلى إباحة الاستمناء باليد عند الضرورة، وعند الخشية من الوقوع في معصية الزنا واللواط[1]، وهذا القول يبين: أنّ الاستمناء حرام في

---

[1] ينظر: الصابوني، محمد علي: **صفوة التفاسير**، ط9، ج2، القاهرة– دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، (د.ت): 303. وينظر: عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، ط1، الإسكندرية– مكتبة الإسراء، 2008م: 156.

[2] ينظر: الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، ط1، ج5، القاهرة– مؤسسة مختار للنشر والتوزيع، 2001م: 112. وينظر: سابق، سيد: **فقه السنة**، ج2، جدة– مكتبة الخدمات الحديثة، 1986م: 393.

[3] المؤمنون: آية6–7.

[4] سبق تخريجه: 54.

[1] ينظر: الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مرجع سابق)، ج5: 112.

الأصل، ويبيح جواز فعله من باب القاعدة الفقهية: الضرورات تبيح المحظورات بشروطها وضوابطها، ونعلم أنّ الضرورة تقدّر بقدرها، فمن خاف على نفسه الوقوع في فاحشة الزنا واللواط، فهنا -وفي مثل هذه الحالة- ومن باب أخفّ الضررين عليه أن يستمني[2]؛ وذلك لأنّ الزنا فيه اختلاط الأنساب، وهتك للعرض والشرف.

نخلص بالقول: إنّ عملية الاستمناء هي أثر من آثار الانحراف الجنسيّ، وإن كانت مباحة في بعض الأحيان والظروف إلا أنّ هذا الاستثناء لا يُخرجها عن كونها شذوذاً جنسياً.

ويقول في ذلك الزرقا: "الحاصل أنّ القواعد العامة في الشريعة تقضي بحظر هذه العادة؛ لأنها ليست هي الوسيلة الطبيعية لقضاء الحاجة الجنسية، بل هي انحراف، وهذا يكفي للحذر والكراهة"[3].

أضرار ممارسة العادة السرية:

إنّ لعادة الاستمناء (العادة السرية) عدّة أضرار منها ما هو آتٍ[4]:

1. **أضرار جسمية:** مثل إنهاك القوى، ونحول في الجسم، وارتعاش في الأطراف، وخفقان في القلب، وضعف في البصر والذاكرة.
2. **أضرار جنسية:** مثل مرض العنّة (عدم قدرة الشباب على الزواج)، واشمئزاز كلّ جنس من الآخر؛ لاعتياد الرجل على إشباع شهوته من خلال هذه العادة.

يقول الدكتور موسى: "إنّ عادة الاستمناء تسبب في الصراع النفسي الناتج عن الإحساس بالإثم، ووخز الضمير، وكذلك القلق العصبيّ، وعدم الثقة بالنفس، والرغبة بالعزلة، والشعور بالخجل والانطواء"[1].

---

[2] ينظر: عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، (مرجع سابق): 159-160.

[3] الزرقا، مصطفى: **فتاوى مصطفى الزرقا**، ط1، دمشق- دار القلم، 1999م: 341.

[4] ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، (مرجع سابق)، ج1: 222. وينظر: عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، (مرجع سابق): 165-166.

ويضيف الدكتور عبد العظيم: "إنّ العادة السرية لا تصل بالشخص الذي يمارسها إلى إشباع جنسيّ حقيقيّ، حيث تبقى لذتها في حدود التصورات والتخيلات"[2]، بالإضافة إلى "احتقان وتضخّم البروستاتا، وزيادة حساسية قناة مجرى البول، وضعف الذاكرة، والخجل الشديد والاكتئاب، وضعف الإرادة"[3].

أساليب العلاج الناجح في القضاء على العادة السرية[4]:

إنّ القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وضحا الآداب الاجتماعية التي يجب على المسلم أن يتمسك بها؛ كالاستئذان، وغضّ البصر، وحفظ الفرج، وحرمة اختلاط الرجال بالنساء الأجنبيات، وما ينبغي أن يكون عليه المسلم من العفاف والستر والنزاهة، ومن أساليب القرآن والسنة في التربية الوقائية لمثل هذه المظاهر الشاذة والمنحرفة ما يأتي:

1. الزواج في سن مناسبة، وتسهيل إجراءاته لكونه أنجع الوسائل في استئصال مظاهر الانحراف والشذوذ الجنسيّ، بل هو السبيل الأوحد والمشروع لتصريف هذه الشهوة.
2. **الاستعفاف:** قال تعالى: { وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ }[5]. يقول الصابوني: "أي فليجتهد في العفة، وقمع الشهوة الذين لا تتيسر لهم سبل الزواج لأسباب مادية"[6]. كما أنّ رسولنا عليه السلام أرشد المؤمنين، وخاصة الشباب إلى الصيام؛ لكبح جماح الشهوة، وكسر لحدّة الغريزة، وتقوية لمعنى المراقبة لله، والخشية منه.

---

[1] موسى، د. رشاد علي عبد العزيز: **الجنس والصحة النفسية**، (مرجع سابق): 253.

[2] عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، (مرجع سابق): 165.

[3] ينظر: موسى، د. رشاد علي عبد العزيز: **الجنس والصحة النفسية**، (مرجع سابق): 253.

[4] ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، (مرجع سابق)، ج2: 225–230. وينظر: عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، (مرجع سابق): 168–269.

[5] النور: آية33.

[6] الصابوني، محمد علي: **صفوة التفاسير**، (مصدر سابق)، مجلد2: 337.

3. **البعد عن المثيرات الجنسية:** مما لا يختلف عنه اثنان أنّ المجتمع الذي نعيشه الآن يعجّ بالمفاسد والمفاتن والمغريات، ويكثر فيه الانحلال والفجور والتبرّج، فحريّ بالشباب أن ينأوا بأنفسهم عن كلّ هذه المثيرات، وعن كلّ ما يحرّك شهوتهم.

4. **البعد عن رفقاء السوء:** إنّ من أهم مسؤولية الوالدين تجاه أبنائهم أن يختاروا لهم رفقاء صالحين مأمونين، وأن يقطعوا صلتهم بكلّ رفقاء السوء. يقول الله عزّ وجل:{ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ}[1]؛ إذ من المعلوم يقيناً أنّ من يصاحب أهل المنكر والفسوق والعصيان فلا يقودونه إلا إلى ضلال وفجور.

5. مراقبة الله تعالى: قال تعالى: { وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}[2]. وقال تعالى: { يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ}[3]. إنّ الاستشعار بأنّ الله يراقبنا، وهو معنا أينما كنا وتوجهنا، وأنّه لا تخفى عليه خافية يولّد في النفوس الطمأنينة من جهة، ومن جهة أخرى رادع لكلّ من توسوس له نفسه بارتكاب المعاصي والفواحش.

6. غضّ البصر: إنّ النظرة بشهوة سواء أكانت من الذكر للأنثى أو العكس هي حرام؛ لأنها بريد الزنا ومقدماته. قال تعالى: { وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا}[4]. أرشدنا الله إلى الابتعاد عن كلّ ما يؤدي إلى الزنا، ومن مقدماته النظر، كما أنّ الله أرشدنا في آية أخرى إلى غضّ البصر. قال تعالى: { قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ}[1]. يقول الصابوني: "أي قل يا محمد لأتباعك المؤمنين: يكفوا أبصارهم عن النظر إلى الأجنبيات من غير المحارم، فإنّ النظرة تزرع في

---

[1] الزخرف: آية67.

[2] الحدي: آية4.

[3] غافر: آية19.

[4] الإسراء: آية32.

[1] النور: آية30-31.

القلب الشهوة، وربّ شهوة أورثت حزناً طويلاً"[2]. كما أنّ الله عز وجل بيّن في هذه الآية الفوائد المرجوّة من غضّ البصر من حفظ للقلوب، وأحفظ من الوقوع في الفجور والمحرمات.

[2] الصابوني، محمد علي: **صفوة التفاسير**، (مصدر سابق)، مجلد2: 335.

المبحث الثاني

حصاد الانحراف والشذوذ الجنسيّ

المطلب الأول: انتشار الأمراض[1]:

إنّ الأمراض التناسلية محصّلة الفوضى الجنسية، ولقد وضعت الشرائع السماوية قوانين وقيماً تحمي بها الإنسان من هذه الفوضى، وتحافظ على كرامته، فمن تمسّك بهذا الدين الحنيف، وسلك سبله نجا من هذه الفوضى والأمراض الفتّاكة، ومن تنكّب طريق الهداية غرق في بحـر هذه الأمراض، فإنّ الاتصال الجنسيّ غير المشروع، والوقـوع فـي المحرمـات، وارتكـاب الفواحش، وخاصة ما يتعلق بالاتصال الجنسيّ طريق سهل للوقوع في الأمـراض وانتشـارها؛ فقصّ الله علينا في كتابه العزيز قصص الأمم الغابرة، والتي كانت تعيش عيشاً رغيـداً، تتمتـع بالقوة والخيرات، وعندما زاغت عن الحق، وحالت عن الطريق، وسلكت سبل الشيطان، وتنكبّت طريق الهداية أخذها الله أخذَ عزيز مقتدر حتى كانت من الهالكين؛ فأغرق الله قوم نـوح وقـوم فرعون؛ فقال تبارك وتعـالى: {كُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ}[2].

وقال تبارك وتعالى: { وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا}[3].

وإنّ أهم هذه الأمراض الجنسية الشائعة مرضا الإيدز والزُهَريّ والسيلان:

---

[1] ينظر: الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان** (مرجع سابق): 76-85.

[2] العنكبوت: آية40.

[3] الإسراء: آية16.

أولاً: مرض الإيدز:

لا شكّ أنّ مرض الإيدز يُعدّ من أخطر الأمراض التي تواجه الناس في هذا العصر، وخاصة المختصين بالطبّ والدواء، فهذا المرض يكتنفه الغموض لدرجة أنّ الأسئلة حوله كثيرة، ومحيّرة، وإجابات المختصّين لا تشفي الغليل، ولا تقدّم العلاج، بالإضافة إلى أنّ الإصابة بهذا المرض تودي بالحياة لمعظم المصابين؛ مما له أن يكون أعظم الخطر الذي يهدد الحياة الإنسانية على الأرض[1].

ثانياً: مرض الزُهَريّ:

يعدّ مرض الزهري من الأمراض الخطيرة والفتاكة، ولا يقل خطراً عن الإيدز، فهو ينتج عن ممارسات جنسية محرمة، ويظهر هذا المرض على عدة مراحل، وعُرِف هذا المرض مع نهاية القرن الخامس عشر الميلادي، وهو عادة لا يصيب إلا الإنسان، دون سائر مخلوقات الله، وهو من أكثر الأمراض الجنسية خطورة على الإنسان نظراً لتأثيره على معظم أجزاء جسم الإنسان[2].

ثالثاً: مرض السيلان:

"كلمة سيلان مشتقة من سائل يسيل، ويقصد به السائل الصديديّ الذي ينساب من فتحة البول الأماميّ للذكر والأنثى على حدّ سواء، ومن فتحة المهبل بالأنثى"[3].

ويعد هذا المرض من أكثر الأمراض السرية انتشاراً؛ إذ يصيب الأعضاء التناسلية، والمجاري البولية عند الرجل والمرأة، وتنتقل العدوى عادة بواسطة الجماع، ويؤدي هذا المرض إلى مضاعفات في الأعضاء التناسلية، وفي مختلف أجزاء الجسم؛ إذ تعبر بكتيريا السيلان عند

---

[1] ينظر: كمال، د. علي: **الجنس والنفس في الحياة الإنسانية**، ط1، ج2، الأردن- دار الفارس للنشر والتوزيع، 1994م: 250-251. وينظر: الموقع الإلكتروني (إسلام أون لاين. نت)، علوم وصحة- **الإيدز، محرقة الصحة والأموال**.

[2] ينظر: رويحة، د. أمين: **أمراض شعبية (الصداع - السل الرئويّ - الأمراض الزهرية)**، ط2، بيروت، دار القلم: 162. وينظر: القضاة، عبد الحميد: **الأمراض الجنسية عقوبة إلهية**، (مرجع سابق): 41.

[3] رفعت، محمد: **الموسوعة الصحية العقم والأمراض التناسلية**، ط3، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، 1993: 282.

الرجل إلى الإحليل، قد تصل إلى المثانة، وقد يصيب الخصيتين وغدة البروستات، والحويصلات المنوية[1].

يتضح بعد هذا البيان أنّ هذه الأمراض الفتّاكة، وغيرها هي نتاج الشذوذ الجنسيّ، والعلاقات الجنسية خارج نطاق الزواج المشروع، فليحذر الجميع من إقامة أيّة علاقة جنسية غير مشروعة تجلب عليهم الدمار والعار، ونيل عقاب الله.

المطلب الثاني: الوقوع في المحرمات، ونيل عقاب الله:

قد تكون كثرة الزلازل والبراكين والصواعق والكوارث الطبيعية التي تحدث بين الفينة والأخرى، والتي تخلّف وراءها العشرات، بل المئات من القتلى والمشردين، والبيوت المهدّمة، قد تكون هذه كلها، وغيرها وسيلة انتقام لمن كفر بالله، وجحد نعمته؛ كالطوفان لقوم نوح، وآل فرعون، كما في قوله تعالى: **{** وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ **}**[1]، وقوله تعالى: **{** فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ **}**[2]، كذلك الريح الصرصر لقوم هود، قد تكون هذه الكوارث امتحاناً واختباراً من الله لعباده الصالحين؛ ليميز الخبيث من الطيّب؛ إذ ينبغي على المسلم الصادق عند رؤية هذه الكوارث والآيات الكونية المسارعة إلى التوبة والاستغفار، والبُعد عن الفاحشة ومرتكبيها[3]، يقول فضيلة الدكتور زغلول النجار: "كافة الظواهر الكونية مثل الزلازل والبراكين والعواصف هي من جند الله، التي يسخرها عقاباً للمذنبين، وابتلاء للصالحين، وعبرة للناجين"[4]، "فهذه الكوارث من جند الله يسلطها على من يشاء من عباده، وهي لأهل الإيمان ابتلاء وتمحيص، ولأهل الشقاق والعناد

---

(1) ينظر: أبو زينة، د. سامح: **موسوعة الأمراض الشائعة**، ط1، الأردن، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2000: 131-132.

(1) الأعراف: آية130.

(2) الأعراف: آية133.

(3) ينظر: القاسم، عبد الملك: **من آثار الذنوب والمعاصي**، http://www.kalemat.org.

(4) ينظر: النجار، د. زغلول: **الزلازل بين العقاب والابتلاء والعبرة**، www.islamonline.net.

عذاب واستئصال، قال تعالى: { وَمَا نُرْسِلُ بِالْآَيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا}"[1]، ويقول الله عز وجل: { وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا}[2].

هذه سنن الله في الأرض، ولن تجد لسنة الله تحويلاً، ولن تجد لسنة الله تبديلاً، لقد قصّ الله علينا أنباء الأمم الذين سبقونا، والذين كفروا بالله، وجحدوا بنعمته، وحاربوه، ورسلَه، والمؤمنين.

وقصص الأنبياء والرسل مع أقوامهم سيقت؛ لتكون عبرة لمن يأتي من بعدهم، حتى لا يقعوا فيما وقع فيه من كان قبلهم؛ فقصة لوط –عليه السلام– مع قومه الذين كانوا يفعلون المنكرات، ويرتكبون الفواحش، وكان منكِراً لهم؛ فلما أصرّوا على فعلتهم كان جزاؤهم العذاب الأليم[3]، يقول الإمام الشوكاني في تفسيره لقوله تعالى: { ثُمَّ دَمَّرْنَا الْآَخَرِينَ}[4]؛ "أي أهلكناهم بالخسف والحصب"[5].

كذلك ساق الله لنا قصة شعيب –عليه السلام– مع قومه عندما كذّبوه وسخروا من وصاياه التي أوصاهم إياها؛ فكان عاقبتهم أن أخذهم عذاب (يوم الظُلّة)، حيث يقول الله تعالى: {فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ}[6] يقول الإمام الشوكاني: "والظلّةُ السحابُ، أقامها الله فوق رؤوسهم؛ فأمطرت عليهم ناراً؛ فهلكوا "[7].

فارتكاب الفواحش، والغرق في ملذات الحرام، وسلوك طريق الشذوذ الجنسيّ، وارتكاب المعاصي من زنا ولواط وسحاق، وغيرها من الفواحش، لهو طريق أكيد إلى نيل عقاب الله

---

[1] الإسراء: آية59.

[2] الإسراء: آية16.

[3] ينظر: طبّارة، عفيف عبد الفتاح: **روح الدين الإسلامي**، (مرجع سابق): 45-46.

[4] الشعراء: آية172.

[5] الشوكاني، محمد بن علي بن محمد: **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، ط1، ج4، دار الخير، 1991م: 132.

[6] الشعراء: آية189.

[7] نفسه: 132-133.

الدنيويّ، والأخرويّ، فإذا تفشّى الزنا واللواط في جماعة أصابها غضب الله، إذ لا شكّ أنّ ما يحدث من الكوارث والزلازل في هذه الأيام في جهات كثيرة هو من جملة الآيات التي يخوّف الله بها عباده، وكلّ ما يحدث في الوجود من الزلازل، وغير ما يضرّ العباد، ويسبّب لهم أنواعاً من الأذى كله بسبب الشرك والمعاصي.

فالواجب علينا نحن –المكلفين– التوبة إلى الله، والاستقامة على دينه، والحذر من كل ما نهى عنه من الشرك والمعاصي، حتى يبعدنا عن كلّ ضرر، وحتى يحمينا، ويمنحنا من كلّ خير، إذ علينا جميعاً أن نأخذ العظة والعبرة من الذين سبقونا[1]؛ لقوله تعالى: **{** وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ **}**[2].

---

[1] ينظر: ابن جبرين، عبد الله بن عبد الرحمن: **آثار الذنوب والمعاصي**، www.ibn-gebreen.com.

[2] آل عمران: آية222.

الفصل الثالث

آليات التربية الجنسية في الإسلام ووسائطها

المبحث الأول: الحرص على نظافة الأعضاء التناسلية.

المبحث الثاني الاستئذان.

المطلب الأول: تعريف الاستئذان في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: أنواع الاستئذان.

المطلب الثالث: الاستئذان على المحارم.

المطلب الرابع: استئذان الأطفال وملك اليمين.

المبحث الثالث: الإشباع الجنسيّ المباح (الزواج).

المطلب الأول: حثُّ الإسلامِ على الزواج.

المطلب الثاني: حكمته وفوائده.

المبحث الرابع: الفحص الطبي قبل الزواج.

المطلب الأول: المقصود بالفحص الطبيّ.

المطلب الثاني: أهمية الفحص الطبيّ قبل الزواج وفوائده.

المبحث الأول

الحرص على نظافة الأعضاء التناسلية

لقد حرص الإسلام منذ اللحظة الأولى على نظافة الأعضــاء التناســلية للإنســان منــذ ولادته، حيث اهتمّ الإسلام اهتماماً كبيراً بنظافة البدن، ولعلّ في اهتمام هذا النمط مــن النظافــة حرصاً على صحة البدن ونظافته، وطهارته، حثّ الرسول –عليه السلام– في أكثر من موضوع على ضرورة الاهتمام بنظافة الأعضاء التناسلية، ونظافة الجسم بشكل عام، فعن أبي هريــرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقصّ الشارب، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط)**[1].

وعن ابن عمر –رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(من الفطــرة حلق العانة، وتقليم الأظافر، وقصّ الشارب)**[2].

وعن الزبير عن عائشة رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله صلى الله عليــه وســلم: **{عشر من الفطرة: قصّ الشارب، وإعفاء الحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظــافر، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء}**[3]. قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة، زاد قتيبة، قال وكيعٌ: انتقاص الماء يعني الاستنجاء.

إذ إنّ مفهوم النظافة يتغلغل في جوانب الشخصية المسلمة وجزئياتها، حتى يبدو وكأنــه قضية التشريع الكبرى، فإنّ أحكام الطهارة في الفقه الإسلامي تحتل عادة صــدور المصــنفات، وأوسع الأبواب، حتى عُدّ **(الطهور شطر الإيمان...)**[4].

ودخل عنصر الماء كأداة للطهارة والعبادة، فقد قال الله عز وجلّ: **{ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ}**[1]؛ إذ جعل الشارع الحكيم استخدام مصدر الماء للوضوء **(خمس**

---

(1) البخاريّ: **صحيح البخاريّ**، (مصدر سابق)، كتاب الطب، باب تقليم الأظافر، ج5،: 2209. حديث رقم: 5552.

(2) **نفسه**، كتاب الطب، باب تقليم الأظافر: 2209. حديث رقم: 5551

(3) مسلم: **صحيح مسلم**، (مصدر سابق)، باب خصال الفطرة، ج1: 223. حديث رقم: 261.

(4) ينظر: مسلم: **صحيح مسلم**، (مصدر سابق)، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ج1: 203. حديث رقم: 223.

مرات في اليوم والليلة)[2]، كما أنه حدّد أسبوعاً واحداً كأكثر مدة يمكن أن يترك فيها المسلم الغُسل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي عليه السلام: **(لله تعالى على كلّ مسلم حقّ أن يغتسل فيكلّ سبعة أيام يوماً)**[3].

كما أنّ رسولنا الكريم ضبط طرق التخلص من الفضلات عبر السبيلين، وسبل إتقاء أذاهما[4]، حيث شرّع الاستحداد، والختان، والاستنجاء، والغُسل، وسنتحدث عن اثنتين من هذه السنن لما لهما من علاقة وثيقة بالتربية الجنسية، وهي على النحو الآتي:

أولاً: الاستحداد (حلق العانة)[5]: وهو الشعر الذي ينبت على الأعضاء التناسلية للذكر والأنثى.

الحكمة منه: تتجلى الحكمة من هذه السنة في عدة نقاط:

1. يعتبر وسيلة من وسائل المحافظة على صحة الجسم وقوته وسلامته؛ لأنّ ترك الشعر يتكاثر في هذه المنطقة يسبب كثيراً من الالتهابات الجلدية التي تضر بالجسم وتوهنه.

يعد وجهاً من وجوه النظافة البدنية التي طلبها الله من خلقه، بقوله عز وجل: **{ يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}**[6].

2. إنّ حلق العانة، وما ينتج عنه من نظافة في ذلك الموضع يساهم في نجاح العملية الجنسية بين الزوجين؛ إذ إنّ الرائحة الكريهة الناشئة بسبب اجتماع الأوساخ في الشعر تنفّر الزوجين من بعضهما.

ثانياً: الاستنجاء:

---

(1) الأنبياء: آية30.

(2) ينظر: مسلم: **صحيح مسلم** (مصدر سابق)، ج1: 204. حديث رقم: 225.

(3) البخاري: **صحيح البخاري** (مصدر سابق)، ج1، باب الجمعة في القرى والمدن: 305. حديث رقم: 856.

(4) ينظر: البخاري: **صحيح البخاري** (مصدر سابق)، باب لزوجك عليك حقّ، ج2: 697. حديث رقم: 4903.

(5) المناوي، عبد الرؤوف: **فيض القدير**، ط1، ج2، مصر، المكتبة التجارية، 1356هـ: 527.

(6) الأعراف: آية31.

وهو تنظيف القُبل والدبر بعد خروج البول والغائط، حيث إنّ الرسول عليه السلام علمنا **(كيف نقضي حاجتنا، وكيف أنه نهى أمته الاستنجاء باليمين، وبأقلّ من ثلاثة أحجار)**[1]، وهو ضروريّ لصحة الأعضاء التناسلية، ويحفظها من الجراثيم.

ومن مجموع هذه الأحاديث النبوية الشريفة وغيرها يتبيّن لنا أنّ سنن الفطرة ليست محصورة في عدد معين، وإنها أكثر من أن تُحصر، وهنا يمكن ملاحظة أنّ جميع هذه السنن تعنى بمظهر الإنسان المسلم، وجمال هيئته، ومنظره، قال الله تعالى: **{ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا}**[2]. وإنّ في هذه السنن وهذه الخصال مصالح دينية، ودنيوية تُدرك بالتتبّع منها: "تحسين الهيئة، وتنظيف البدن جملة وتفصيلاً، والاحتياط للطهارتين، والإحسان إلى المخالط، والمقارن بكفّ ما يتأذى به من رائحة كريهة، ومخالفة شعار الكفار من المجوس، واليهود، والنصارى، وعُبّاد الأوثان، وامتثال لأمر الشارع الحكيم، وإنّ المحافظة على هذه السنن والخصال، هو محافظة على المروءة والتآلف المطلوب؛ لأنّ الإنسان إذا بدا في الهيئة الجميلة الحسنة كان أدعى لانبساط النفس إليه؛ فيُقَبل قوله، ويُحمَد رأيه[3].

غني عن القول إنّ التربية الإسلامية تعنى بجسم الإنسان عناية كبيرة ومستمرة، لا سيّما وأنّ الجسم هو بمثابة الوعاء الذي يحوي الذات الإنسانية؛ إذ جاءت سنة المصطفى صلى الله عليه، ودعت إلى الالتزام بهذه الخصال، والسنن؛ لتجعل مظهر الإنسان المسلم مظهراً إسلامياً كريماً، ورائحته حسنة، ومقبولة، وهيئته وقورة؛ وليتميز بذلك عن أهل الكتاب الذين لا يغتسلون من جنابة، ولا يأبهون بالنظافة الحقيقية، وإنّ من ثمرات الالتزام بهذه السنن، والخصال الاعتدال والاتزان، والاتّباع لهدي النبي عليه السلام، إضافة إلى تربية المسلم من خلالهما على استمرارية

---

[1] ينظر: مسلم: **صحيح مسلم** (مصدر سابق)، ج1: 233. حديث رقم: 262. وينظر: سابق، سيد: فقه السنة، ج1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1992م: 30-33.

[2] الروم: آية30.

[3] ينظر: أبو الفضل العسقلانيّ، الحافظ أحمد بن علي بن حجر الشافعيّ: **فتح الباري**، تحقيق محب الدين الخطيب، ج10، بيروت، دار المعرفة، (د.ت): 339.

المحافظة على هذه السنن المباركة، والخصال الحميدة؛ لما فيه من خير للفرد، وصلاح للمجتمع[1].

[1] ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، ج1 (مرجع سابق): 101-109.

المبحث الثاني

الاستئـــــــذان

إنّ نظرة فاحصة على هذا الخلق الرفيع يدرك الإنسان منها الغاية من هذه التشـــريعات؛ فالإنسان ذو طبائع وغرائز شهوانية، فإذا لم تكن هناك مثل هذه التشـــريعات الوقائيـــة؛ لوقـــع الإنسان في المحظور، ولوقع في حمأة الرذيلة، ولقد جعل الله البيوت سكناً يفيء إليهـــا النـــاس؛ فتسكن أرواحهم، وتطمئنّ نفوسهم، ويأمنون على عوراتهم، وحرماتهم، والبيوت لا تكون كـــذلك إلا حين تكون حُرُماً آمنة، لا يستبيحه أحد إلا بعلم أهله، وإذنهم، وفي الوقـــت الـــذي يريـــدون، وعلى الحالة التي يحبون أن يلقوا عليها الناس[1].

ومن أجل هذا وذاك أدّب الله المسلمين بهذا الأدب العالي أدب الاستئذان على البيـــوت، والسلام على أهلها؛ لإيناسهم، وإزالة الوحشة عنهم، قال الله تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}**[2]، فهذا الأدب العالي من شأنه أن يحقق للبيوت حرمتها لتي تجعل منها مثابة وسكناً، يوفّر على أهلهـــا الحـــرج مـــن المفاجأة، والضيق بالمباغتة والتأذي بانكشاف العورات.

المطلب الأول: تعريف الاستئذان في اللغة والاصطلاح:

في اللغة: جاء في اللسان أذن بالشيء إذْناً، وأذِناً، وجاء في قوله تعالى: **{فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}**[3]، وأذن له في الشيء إذْناً أباحه له واستأذنه، وطلب منه الإذن، يقال ائذن لـــي على الأبد، وأذن له عليه أقرّ له من الإذن[4].

في الاصطلاح: طلب الإذن المأمور به في قولـــه تعـــالى: **{ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}**[1]. يقول الشنقيطي: "إنه من الاستئناس الظاهر الذي هو ضدّ الاستيحاش"[2].

---

[1] ينظر: الغماريّ، محمد بن راشد: **فقه الاستئذان، وآثاره التربوية والنفسية**، (د.ت): 136-137.

[2] النور: آية24.

[3] البقرة: آية279.

[4] ابن منظور: **لسان العرب** (مصدر سابق)، ج13، مادة أذن: 9-10.

المطلب الثاني: أنواع الاستئذان:

ينقسم الاستئذان إلى نوعين هما:

1. **الاستئذان الخارجيّ:** وهو ما يكون خارج البيوت[3]، وهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض، لغير أهل البيت.

حكمه: واجب؛ إذ يُلزم به كلّ مكلّف أراد دخولاً في بيت مسكن للغير؛ لقوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}**[4]، وقوله عليه السلام: **(إذا استأذن أحدكم ثلاثاً، فلم يؤذن له فليرجع)**[5]، إذ دلّ قوله عليه السلام (فليرجع) على وجوب الاستئذان، فإذا استأذن المستأذن ولم يؤذن له وجب عليه الرجوع، وحرم عليه الدخول بغير إذن.

2. **الاستئذان الداخلي:** وهو ما يكون داخل البيت[6].

حكمه: واجب؛ للأدلة الآتية:

1. لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...)[1]؛ فاللام في الفعل المضارع في (ليستأذنكم) للأمر، وظاهر الأمر يدل على الوجوب، ولا قرينة تصرفه عن ذلك.
2. أوجب الله على المكلفين شرعاً ستر عوراتهم، وقد وصف الله هذه الأوقات بأنها عورات في قوله تعالى: **{ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ}**؛ فبيّن العلة الموجبة للإذن، وهي الخلوة

---

[1] النور: آية24.

[2] الشنقيطي: **أضواء البيان**، (مصدر سابق)، ج5: 491.

[3] ينظر: العريني، أحمد بن سليمان: **أحكام الاستئذان في السنة والقرآن**، ط1، دار الوطن للنشر، 1414هـ: 12.

[4] النور: آية24.

[5] البخاري: **صحيح البخاري** (مصدر سابق)، ج5، باب الاستئذان ثلاثاً: 2305. حديث رقم: 5891.

[6] ينظر: العريني، أحمد بن سليمان: **أحكام الاستئذان** (مرجع سابق): 29.

[1] النور: آية58.

في حال العورة[2].

المطلب الثالث: الاستئذان على المحارم:

يعد الاستئذان على المحارم من الأخلاق الفاضلة التي اتسمت بها الشريعة الإسلامية، والسموّ الخلقي؛ لأنّ كثيراً من الناس يتهاونون بهذه الآداب بحجة عدم الحجاب بينهم وبين محارمهم من النساء، وجاء التشديد على التزام الاستئذان بين المحارم؛ لما له من الأهمية البالغة في عدم الوقوع في المحظور[3]، فقد روي عن حذيفة أنه سأله رجل: "أأستأذن على أمي، فقال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره"[4].

وروي عن عبد الله أنه سأله رجل: "أأستأذن على أمي، فقال: ما على كلّ أحيانها تحبّ أن تراها"[5].

وعن عطاء قال: سألت ابن عباس، فقلت: أأستأذن على أختي، فقال: نعم؛ فأعدتُ، فقلتُ: أختان في حجري، وأنا أموّنهما، وأنفق عليهما، أستأذن عليهما، قال: نعم، أتحبّ أن تراهما عريانتين"[6].

المطلب الرابع: استئذان الأطفال وملك اليمين:

حدد الله تبارك وتعالى الأوقات التي يستأذن فها الأطفال والعبيد والإماء، وهي ثلاثة أوقات في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ}[1].

---

[2] ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله: **أحكام القرآن**، ج3، (د.ت): 1396.

[3] ينظر: الغماري، محمد بن راشد: **فقه الاستئذان وآثاره التربوية والنفسية** (مرجع سابق): 80.

[4] البخاري، محمد بن إسماعيل بن برزدبة الجعفيّ: **الأدب المفرد**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط3، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1989م: 365. رقم: 1063. وصححه الألباني في السلسلة.

[5] **نفسه**: 364. رقم: 1059. وصححه الألباني في السلسلة.

[6] **نفسه**: 365. وصححه الألباني في السلسلة.

[1] النور: آية58.

والأمر بالاستئذان في هذه الأوقات دون غيرها لما هو معروف في العادة أنّ صاحب البيت يكون في الغالب غير آخذ حيطته من التكشّف؛ إذ قد يكون الزوجان على حالة لا يحبان أن يطّلع عليهما أحد من أطفالهما، فهذه الأوقات الثلاثة التي ذكرها القرآن الكريم على النحو الآتي:

1. من قبل صلاة الفجر؛ لأنّ الناس في هذا الوقت يكونون نياماً في فراشهم.
2. وقت الظهيرة (القيلولة)؛ لأنّ الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحالة مع أهله.
3. من بعد صلاة العشاء؛ لأنه وقت نوم وراحة.

وهذه الأوقات هي أوقات الخلوة التي يكون فيها التصرف بخلاف الليل كله؛ فنُهوا عن الدخول بغير إذن لئلا يصادفوا مَنْظَرَة مكروهة.

وإنّ الأمر لا يقتصر على هذه الحالات الثلاث، بل يتعداه إلى أكثر من ذلك، حيث إنّ هناك آداباً أخرى للاستئذان، علمنا إياها رسولنا الكريم عليه السلام، منها ما يتعلق بالتربية الجنسية، وهي عدم وقوفه أمام البيت مباشرة، خوفاً من أن تقع عينه على عورات أهل البيت، وخشية من أن يمتد بصره إلى من بداخل البيت، لقوله صلى الله عليه وسلم: **(إنما جُعِل الاستئذان من أجل البصر)**[1]؛ فدلّ على أنه لا يجوز النظر في دار أحد إلا بإذنه[2].

وقد تتجلى الحكمة من عدم استقبال الباب وهو ما من أمر أمـرَ به الشارع إلا فيه الصلاح في الدنيا والآخرة، وما من نهي نهى عنه إلا وفيه المذلة في الدنيا والآخرة؛ ففي نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن استقبال الباب، وأمره بالتنحّي إلا لعلة واضحة، لا تخفى على عاقل؛ فالإنسان لا يجوز له أن يطّلع على عورات الناس؛ وذلك لما لها من الخطر العظيم على المستأذن، والمستأذَن عليه.

---

[1] البخاريّ: **صحيح البخاريّ**، ج5، (مصدر سابق): 2304. حديث رقم: 5887.

[2] الجصاص، أحمد بن علي الرازيّ أبو بكر: **أحكام القرآن**، تحقيق محمد الصادق قمحاويّ، باب في عدد الاستئذان وكيفيته، ج5، دار إحياء التراث العربيّ، 1405هـ: 168.

المبحث الثالث

الإشباع الجنسيّ المباح (الزواج)

إنّ الشريعة الإسلامية حاربت كلّ أنواع التبتّل والرهبانية؛ لكونها تتصادم مــع فطــرة الإنسان، وتتعارض مع ميوله وأشواقه، وغرائزه، والزواج الطريق الوحيد لتحصــيل الذريّــة، ودرب من دروب بناء الأسرة الإسلامية، والضامن لحماية الأسرة من الهدم والتشرد[1].

وهو الإشباع الجنسيّ المباح، ويعد الوسيلة الوحيدة الصحيحة لممارسة الجنس، ليس فقط في الإسلام، بل أيضاً في نظر علماء الجنس والاجتماع؛[2] فالإشباع الجنسيّ لا يمكــن أن يتحقــق خارج علاقة زوجية مشروعة، إذا إنّ العملية الجنسية هي أعمق المشاعر الحسيّة إطلاقاً، ويمكن أن تكون أكمل تعبير عن الحبّ المتبادل بين الزوجين[3]، ولما للزواج من أهمية بالغــة، وآثــار طيبة، ونتائج ملموسة فلقد دعا الإسلام إلى الزواج، ورغّب فيه، وحثّ عليه؛ لما فيه من غــضّ للبصر، وتحصين للفرج من الفاحشة، والوقوع في الرذيلة، وما يترتب عليها من أمراض جنسية فتاكة، فإذا لم يجد الإنسان الوسيلة للزواج فعليه أن يتحصن بالصبر، ويتحلى بالعفــاف، حتــى يغنيه الله من فضله.

المطلب الأول: حثُّ الإسلامِ على الزواج:

شرّع الإسلام الزواج لحكم سامية طاهرة، وغايات نبيلة، وفوائد جليلة، إذ أمر بتيسير أسبابه؛ لأنه هو الطريق الوحيد والصحيح للتناسل، وعمران الأرض بالذرية الصالحة، ولقد دعا سبحانه وتعالى عباده إلى النكاح في مواطن عديدة من كتابه الكريم، ومن ذلك قوله تعالى: **{** فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ **}**[4]، وقوله تعالى: **{** وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي

---

[1] ينظر: علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، ج1، (مرجع سابق): 27-32. وينظر: الإستانبوليّ، محمود مهــدي: **تحفــة العروس أوالزواج الإسلاميّ السعيد**، ط4، القاهرة، المركز الإسلاميّ العام لدعاة التوحيد والسنة، 1981م: 35. وينظــر: الأشقر، د. عمر سليمان: **أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة**، ط2، دار النفائس، 1997م: 17-19.

[2] ينظر: القيسيّ، مروان إبراهيم: **الإسلام والمسألة الجنسيّة**، (د.ت): 73.

[3] ينظر: القيسيّ، مروان إبراهيم: **الإسلام والمسألة الجنسيّة** (مرجع سابق): 74.

[4] النساء: آية3.

ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ }[1]، وقال الله تعالى أيضاً: { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}[2]، وقال تعالى: { وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[3].

كما أنّ رسولنا صلى الله عليه وسلم لم يغفل عن هذا الجانب العظيم، حيث جاءت سنته مؤكّدة على ما جاء في القرآن الكريم؛ إذ نجده يقول في أكثر من موضع: **(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء)**[4]، "[5]

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: **(كنا نغزو مع النبي عليه الصلاة والسلام ليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله ألا نستخصي؛ فنهانا عن ذلك)**[6].

كما أنه عليه السلام قال عندما سأله عن التبتّل رفضه.[7]

---

[1] الروم: آية21.

[2] النور: آية32.

[3] الذاريات: آية49.

[4] مسلم: **صحيح مسلم**، ج2 (مصدر سابق)، كتاب النكاح: 1018. حديث رقم: 1400.

[5] الباءة: الجماع. وقيل: مؤونة النكاح وتكاليفه، والتفسير الأول مرده إلى الثاني؛ إذ المعنى من استطاع منكم الجماع لقدرته على تكاليف النكاح فليتزوج. ينظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري: **شرح النووي على صحيح مسلم**،ط2، ج9، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لما تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه، بيروت- دار إحياء التراث العربي، 1392هـ: 173.

[6] البخاري: **صحيح البخاري**، (مصدر سابق)، ج5، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح: 1952. حديث رقم: 4784.

[7] البخاري: **صحيح البخاري**، (مصدر سابق)، ج5، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح: 1952. حديث رقم: 4786.

المطلب الثاني: حكمته وفوائده:

للزواج حكم وفوائد كثيرة، دينية ودنيوية، واجتماعية، وصحية، نذكر منها على سبيل المثال[1]:

1. المحافظة على النوع الإنسانيّ؛ فبالزواج يستمر بقاء النسل الإنسانيّ ويتكاثر، ولا يخفى ما في هذا التكاثر من محافظة على النوع الإنسانيّ من الضياع والانقراض.
2. التحصن من الشيطان؛ إذ في الزواج كسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة، وغضّ للبصر، وحفظ للفرج، حيث قال الله تعالى: **{ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ}**[2].
3. سلامة المجتمع من الانحلال الأخلاقيّ؛ إذ بالزواج يسلم المجتمع من الانحلال الأخلاقيّ، ويأمن الأفراد من التفسّخ الاجتماعيّ؛ إذ لا يخفى على كلّ ذي لُبٍّ أن غريزة الميل إلى الجنس الآخر -حين تشبع بالزواج المشروع، والاتصال الحلال- تتحلى الأمة بأفضل الآداب، وأحسن الأخلاق.
4. سلامة المجتمع والأفراد من الأمراض الجنسية الفتاكة الخطيرة السارية، والتي تنتشر نتيجة الاتّصال الجنسيّ غير المشروع.
5. الزواج إشباع للعواطف الإنسانية، إذ خلق الله الإنسان، وأودع فيه من العواطف والغرائز ما يتناسب وفطرتَه ومهمتَه؛ فأنعم عليه بالزواج؛ ليرويَ ظمأه العاطفيَ؛ فبالزواج إشباع للعاطفة، وإرواء لها؛ إذ إنّ عاطفة الأبوّة والأمومة، والأخوّة طريقها الوحيد هو الزواج.

---

(1) ينظر: الجزائريّ، أبو بكر جابر: **منهاج المسلم**، المنصورة، مكتبة الإيمان، (د.ت): 307. وينظر: علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، ج1 (مرجع سابق): 27-36. وينظر: عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، الإسكندرية، مكتبة الإسراء، 2008م: 252-260. وينظر: الإستانبوليّ: **تحفة العروس أو الزواج الإسلاميّ السعيد** (مرجع سابق): 39-44.

(2) المؤمنون: آية5.

هذه هي أهم الفوائد والحكم التي تنجم عن الزواج، التي بها وبغيرها يحيا الإنسان في ظلّ حياة كريمة مليئة بالسعادة، وبعيدة عن الشقاوة والأمراض، ومن أجل هذه الفوائد والحكم والمصالح رغّب الإسلام في الزواج، وأمر بتيسير طريقه، ونهى عن كلّ ما يوقف، أو يعوق مسيره.

المبحث الرابع

الفحص الطبي قبل الزواج

وضع الإسلام تشريعاتٍ خاصةً للأبدان، تقيها من الأمراض والعِلَل، وتحفظها من كلّ ما يؤثّر على صحة الإنسان، وبدنه؛ وذلك لأنّ صاحب الجسد العليل لا تتاح له الفرصة للسير في مضمار الحياة، والقيام بواجبه الإنسانيّ كعضو في الهيئة الاجتماعية؛ إذ إنّ الإنسان المريض ضعيف الإرادة، مضطرب التفكير، عصبيّ المزاج، لا يستفيد منه المجتمع؛ لذلك مدح الله في كتبه قوة البدن، مع سلامة النفس، ومتانة الأخلاق في قوله تعالى: { يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ }[1].

المطلب الأول: المقصود بالفحص الطبي:

هو القيام بالكشف على الجسم بالوسائل المتاحة من الأشعة، والكشف المخبري، والفحص الجيني، ونحوها لمعرفة ما فيه من أمراض، وهذا الفحص يُعمل به قبل إجراء عقد الزواج[2].

المطلب الثاني: أهمية الفحص الطبيّ قبل الزواج وفوائده[3]:

إنّ للفحص الطبيّ قبل إتمام عقد الزواج للخاطبينِ حكماً وفوائد مرجوّة تعود بالنفع على الأسرة والمجتمع، ومنها على سبيل المثال:

---

(1) القصص: آية26.

(2) ينظر: جيّوسي، عمار صدقي عبد الغني: **مرض الثلاسيميا والأحكام المرتبطة به في الفقه الإسلاميّ**، (مرجع سابق): 20.

(3) ينظر: الإستانبولي: **تحفة العروس أو الزواج الإسلامي السعيد** (مرجع سابق): 62-63. وينظر: الشريف، د.نهى: **آراء وتوجهات صناعة القرار حول الاستشارة والفحص الطبي قبل الزواج وانعكاسه على صحة المجتمع الفلسطينيّ**، (د.ت): 71-72. وينظر: المصطفى، حسين علي: **ثقافتنا الجنسية بين فيض الإسلام، واستبداد العادات**، ط1، ، المركز الثقافيّ العربيّ، 2003م: 101-103. وينظر: الجيوسيّ، عمار صدقي عبد الغني: **مرض الثلاسيميا وأحكام المرتبطة به في الفقه الإسلامي**، القدس/ فلسطين: 20.

1. إنّ المقدمين على الزواج يكونون على علم وافٍ بالأمراض الوراثية المحتملة للذريّة –إن وجدت–؛ فتتسع الخيارات أمامهم في عدم الإنجاب، أو عدم إتمام عقد الزواج.

2. الحد من انتشار الأمراض المعدية، والأمراض الوراثية.

3. إيجاد جيل جديد خالٍ من الأمراض الوراثية –بإذن الله–.

4. تقديم النصح للمقبلين على الزواج، إذا ما تبيّن وجود ما يستدعي ذلك، بعد استقصاء التاريخ المرضيّ.

5. يتأكد بالفحص الطبيّ كلٌّ من الخاطبينِ من مقدرة الطرف الآخر على الإنجاب من عدمه، أو وجود العقم.

لذا يجب علينا ألا نهمل هذا الفحص البسيط في إجراءاته، قبل الإقدام على الزواج، من أجل بناء مجتمع قويّ متماسك خالٍ من المشوهين والمرضى والمعاقين؛ ويقول الدكتور المصطفى: "لو كان الأمر بيدي لجعلتُ الفحص الطبيّ شرطاً أساسياً لإتمام عقد الزواج، ولو كانت الفتيات ذكيات لجعلنه (أي الفحص الطبيّ) شرطاً أساسياً للقبول، وإتمام عقد الزواج؛ لأنّ في ذلك حماية للمرأة، والطفل، وللرجل على حدٍ سواء"[1].

إنّ المتتبع للتشريعات الإسلامية يلاحظ أنّ الإسلام فرض على أهله كثيراً من الأصول، التي يعتبرها الطبّ الحديث من القواعد الأولية التي تصلح لدفع أكثر الأمراض قبل وقوعها[2]، وإنّ مقاصد الشريعة هي حفظ الضرورات الخمس، وهي: (العقل والنفس والدين والمال والنسل)، وإنّ مما لا شكّ فيه أنّ الفحص الطبيّ قبل الإقدام على الزواج له الأهمية القصوى؛ إذ به ينكشف إن كان أحد الزوجين مصاباً بمرض التي يحول دون قيام علاقة جنسية صحيحة بين الزوجين.

---

[1] المصطفى: **ثقافتنا الجنسية بين فيض الإسلام واستبداد العادات،** (مرجع سابق): 103.

[2] ينظر: طبّارة: **روح الدين الإسلاميّ** (مرجع سابق): 430–431.

ورسولنا الكريم في أكثر من موضع أمرنا الابتعاد عن المرض، وأن نهرب منه، لقوله صلى الله عليه وسلم: **(لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفرَّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد)**[1].

وقال محذراً من الطاعون: **(الطاعون رجز أو عذاب، أُرسِل على بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)**[2].

فهذه الأحاديث وغيرها جاءت؛ لتحذّر من العدوى؛ لذا سنّت أكثر الحكومات الحديثة القوانين بوجوب الفحص الطبيّ قبل الزواج، ومن ذلك ما أمر به سماحة قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعيّ الشيخ الدكتور تيسير رجب بيّوض التميميّ؛ إذ أمر بالفحص الطبيّ قبل الزواج، وإلزام الخاطبينِ به، وإذا ثبت أنّ الخاطبينِ مصابان بهذا المرض يمنع من إجراء العقد لهما[3]. كذلك التعميم الذي أصدره للمحاكم الشرعية بخصوص مرض الإيدز، للقادمين من البلاد التي ينتشر بها هذا المرض[4].

---

[1] البخاريّ: **صحيح البخاريّ**، ج5 (مصدر سابق)، باب الجذام: 2158. حديث رقم: 5380.

[2] مسلم: **صحيح مسلم**، ج4 (مصدر سابق)، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها: 1737. حديث رقم: 2218.

[3] ينظر: **تعميم رقم: ق/711/15 بتاريخ 2000/5/11م** الصادر عن سماحة قاضي القضاة –حفظه الله– الدكتور تيسير التميميّ.

[4] ينظر: **تعميم رقم: ق/974/15 بتاريخ 2001/5/10م** الصادر عن سماحة قاضي القضاة –حفظه الله– الدكتور تيسير التميميّ. وينظر: **تعميم شهر 2009/6** بخصوص الفحص الطبيّ قبل الزواج من مرض إنفلونزا الخنازير.

الفصل الرابع

التربية الجنسية وكيفية تعليمها

المبحث الأول: دور الأسرة.

المبحث الثاني: دور المسجد وأثره التربويّ.

المبحث الثالث: دور المدرسة.

المبحث الرابع: إقامة الحدود الشرعية والتعزيرات التأديبية.

المطلب الأول: تعريف الحدود في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على عدم تنفيذ الحدود.

المطلب الثالث: الحكمة من فرض الحدود.

المبحث الخامس: تربية المسلم على العفّة الجنسية.

المبحث الأول

دور الأســــرة

تتكون الأسرة من عدد من الأفراد، ويتكون المجتمع من عدد من الأسر؛ ونظام الأســرة يعد أساساً من نظام الحياة في الإسلام، وهو قاعدة النظام الاجتماعي، وأساس الحياة الاجتماعيــة في نظام الإسلام؛ فالإنسان اجتماعيّ بطبعه، ولا مجتمع حيث لا أسرة، بل لا آدميّــة حيــث لا أسرة، ومن عادى الأسرة، فهو عدوّ للنوع الإنسانيّ، ومن عاداها فهو ينتصر لفوضى الحيــوان على مجتمع الإنسان[1].

فالأسرة سنّة كونية، وفطرة بشرية، مذ خلق الله الإنسان الأول آدم عليه الســلام، خلــق منه زوجه، وجعل لهما نظاماً يعيشان فيه وعليه، حيث يتعاونان؛ لتحقيق الحكمة من خلقهما فــي الأرض، وهي الاستخلاف والاستعمار، لقوله تعالى: **{** وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً**}**[2].

فالإنسان يحتاج إلى الأسرة في مراحل عمره جميعاً؛ فالطفل لا بدّ له مــن النشــأة فــي أسرته، وإلا كان شاذّ الأخلاق، منحرف الطباع، وحاجته إلى أمه وأبيه حاجة أصيلة في نفســه، كذلك يحتاج الإنسان إلى الأسرة شاباً ورجلاً وكهلاً؛ إذ لا يجد رعاية في غيرها، وعلى الأسرة يقع قسط كبير من التربية الخلقية، والوجدانية، والدينية في جميع مراحل الطفولة[3].

ويتلخص دور الأسرة في التربية الجنسية في عدة نقاط منها:

1. صيانة المجتمع من آفات الانحلال الخُلقي والفوضى الجنسيّة: فبناء الأسرة علــى أســاس قاعدة الزواج يؤدي إلى صيانة الأعراض، وعفة النفوس؛ فيبقى المجتمع المسلم نقياً بعيداً عــن الأمراض المنتشرة، وخاصة تلك الأمراض التي تنتج عن الاتصال الجنســيّ الحــرام، وغيــر المشروع؛ وليبقى المجتمع نقياً طاهراً صالحاً لأداء رسالته انطلاقاً من قولــه صــلى الله عليــه

---

[1] ينظر: رحّال، د. علاء الدين حسين، وآخرون: **الأسرة المسلمة رؤية فقهية تربوية**، ط1، دار النفائس، 2008م: 7.

[2] البقرة: آية30.

[3] ينظر: رضا، د. أكرم: **قواعد تكوين البيت المسلم أسس البناء وسبل التحصين**، ط1، دار التوزيع والنشر الإسلامية، 2004م: 118.

وسلم: **(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)**[1].

2. أهميتها التربويّة:

إنّ من أهم التبعات الملقاة على عاتق الأسرة، هي القيام بتربية أبنائها بصورة صـــالحة، نافعة للمجتمع؛ فتربية الأبناء له أثر بارز في صقل شخصياتهم؛ كي تكون سوية ناضـــجة، ولا أدلّ على ذلك من قوله تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}**[2]، وقوله تعالى: **{ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا}**[3]، وقوله تعالى أيضـــاً: **{ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ}**[4].

وقوله صلى الله عليه وسلم: **(الرجل راعٍ في أهله، ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها)**[5]، وإنّ الوالدينِ يتحملون سوياً المســـئولية فـــي تربيـــة أبنائهم، إذ إنّ لكلّ منهما دوره في العناية بالأبناء، وهما يتقاسمان المسئولية، في تربية أبنـــائهم، والعناية بصحة أبدانهم؛ لينشأ الطفل على خير ما ينشأ عليه من قوة الجســـم، وســـلامة البـــدن، ومظاهر الصحة والحيوية والنشاط[6]، كذلك الأمر من الناحية العقلية، فللأسرة دور فـــي دعـــوة الأبناء إلى التعلّم والاطّلاع على الجديد من المعارف من خلال وسائل المعرفة، وحماية عقولهم من كلّ ما يفسدها؛ كالخرافات، وتعاطي المخدرات، ومشاهدة الأفـــلام الخياليـــة المرعبـــة، أو الفاضحة[7]، ويقع على عاتق الآباء أيضاً تربية الأبناء من الناحية الإيمانية؛ وذلك بربط الأبنـــاء منذ تعقّلهم بأصول الإيمان، وتعويدهم منذ تفهّمهم أركان الإسلام، وتعليمهم من حـــين تمييـــزهم مبادئ الإيمان والشريعة الغرّاء، وتعريفهم أول ما يعقلون الحلال والحرام، وأمـــرهم بالصـــلاة

---

[1] الحديث سبق تخريجه: 54

[2] التحريم: آية6.

[3] طه: آية132.

[4] النساء: آية11.

[5] البخاريّ: **صحيح البخاري** (مصدر سابق)، باب الجمعة في القرى والمدن، ج1: 304. حديث رقم: 853.

[6] ينظر: علوان: **تربية الأولاد في الإسلام** (مرجع سابق)، ج1: 204.

[7] ينظر: إبراهيم، محمد عقلة وآخرون: **دراسات في نظام الأسرة في الإسلام** (مرجع سابق): 13.

والعبادة ، وهم في سن السابعة، لقوله عليه الصلاة والسلام: **(مروا أولادكم بالصلاة، وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع)**[1].

والسر في: ذلك حتى يتعلم الولد أحكام العبادات منذ نشأته، ويعتاد عليها، ويقوم بها منذ نعومة أظفاره، وحتى يتربى على طاعة الله، والقيام بحقه، والشكر له، والثقة به، والاعتماد عليه.

كما يقع على عاتق الآباء تربية أبنائهم من الناحية الخلقية، وتعليم فضائل الأخلاق والأعمال منذ نعومة أظفارهم؛ فالأخلاق هي جوهر الإسلام، والغاية الإسلامية من رسالته، يؤكد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: **(أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وخيركم خيركم لأهله)**[2]، والتربية الأخلاقية هي روح التربية في الإسلام؛ فالآباء مسئولون عن تعليم الأولاد، وغرس الأخلاق الفاضلة في نفوسهم منذ الصغر، من الصدق والأمانة، والاستقامة، والابتعاد عن صحبة السوء، والإيثار، وإغاثة الملهوف، وإكرام الضيف، والإحسان إلى الجار[3].

---

(1) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ الأزديّ: **سنن أبي داود**، ج1، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة: 133. حديث رقم: 494، قال عن الألباني: حسن صحيح

(2) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد: **المعجم الأوسط** ، تحقيق طارق بن عوض بن محمد وآخرون، ج4، القاهرة– دار الحرمين، باب من اسمه عبد الله، 1415هـ: 356. حديث رقم: 4420 .

(3) ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، (مرجع سابق)، ج1: 168–169.

المبحث الثاني

دور المسجد وأثره التربويّ

للمسجد أهميته الكبرى، ومنزلته العظيمة في المجتمع المسلم، ولقد نوّه القــرآن الكــريم بالمسجد ومكانته، والمثوبة الكبرى للمشتغلين بعمارته، فقال عز وجــل: **{فِـي بُيُـوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَـالِ (*) رِجَـالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ}**[1]، وقال رسول الله صلى الله عليه وســلم: **(أحبّ البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها)**[2]؛ فالمسجد بوتقة لا بدّ منهــا؛ لتنصهر فيها النفوس، وتتجرد من علائق الدنيا، وفارق الرتب، والمناصــب، وحــواجز الكبــر والأنانية، وسكرة الشهوات والأهواء، ثمّ تتلاقى في ساحة العبودية الصادقة لله عزّ وجلّ، بصدق وإخلاص، إذ إنّ ركعة واحدة يؤديها المسلمون في بيت من بيوت الله، جنباً إلى جنب، تغــرس في نفوسهم من حقائق المساواة الإنسانية، وموجبات الودّ والإخوّة ما لا تفعله عشــرات الكتــب التي تدعو إلى المساواة؛ لهذا وغيره بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إقامة المجتمع الإسلاميّ في المدينة المنورة بعمارة المسجد، معلناً بذلك أنها الركن الأول، والدعامة الأولــى لقيــام هــذا المجتمع.

إنّ علاقة المسجد بالمجتمع أقوى من أن تقف عند خمس صلوات تؤدى في اليوم والليلة، ثم يغلق بابه، كلا كلا، إنّ مؤسسة لها ذلك السلطان الذي ذكرناه على نفوس الناس، والأثر الذي أوضحناه، لا بدّ أن تكون علاقته بالوضع الاجتماعيّ، وأحواله علاقة تفاعل ثابت ومستمر، فمن المسجد ولد المجتمع الإسلاميّ المتماسك، ولو تأخر دور المسجد عن مكان الصدارة في الــبلاد، والتأسيس لما استقام المجتمع الإسلاميّ على نهج، ولعاد أنكاثاً أشتاتاً، لا يمســكه شــريان، ولا

---

[1] النور: آية36-37.

[2] النيسابوريّ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر: **صحيح ابن خزيمة**، ج2، باب فضل المساجد، بيروت، دار النشــر المكتب الإسلامي مدينة النشر: 269. حديث رقم: 1293.

يضبطه نظام، مهما قامت للتآخي والألفة شعارات، ومهما وُضعت للتنظـيم والعدالـة دسـاتير وأحكام[1].

وقد أشار القرآن الكريم إلى المسجد في مناسبات عديدة؛ لقوله تعالى: **{ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}**[2]، وقال تعـالى: **{ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا }**[3].

ويتمثّل دور المسجد في القضاء على الفواحش وانحسارها بين المجتمع الإسلاميّ عندما يكون للمسجد مكانته في المجتمع الإسلاميّ، وعندما لا يتخلّف المسلمون عن حضـور صـلاة الجماعة، ومن صفات المؤمنين أنهم لا يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، ويعمّ المنكـر؛ فحضور صلاة الجماعة، والمداومة عليها، والاستماع إلى الخطباء، والتدارس والتذاكر فيما بين المسلمين، يزيد من تماسك المجتمع، ويبعده عن السقوط في مستنقعات الرذيلة، وبهـذا يـتمكن الإيمان في قلوبهم؛ فيحبون الإيمان، ويحبّون الله ورسوله، والعمل الصالح، ويكرهـون الفسـق والفسوق والعصيان، وتنهاهم صلاتهم عن الفحشاء والمنكر والبغي، إضافة إلـى هـذه الآثـار والوظائف في المسجد، يعد البرلمان والمدرسة والنادي والمحكمة، فهو المكان الذي يـدع فيـه الناس أحقادهم، ومطامعهم، وشرورهم، وفسادهم، ويدخلون إليه بقلوب متفتحة بالإيمان، متطلعة إلى السماء، متحلية بالخشوع، ثم يقومون صفاً واحداً، يستوي فيه الصغير والكبيـر، والـوزير، والغني والفقير، أقدامهم متراصّة، وأكتافهم متزاحمة، كلّهم يستوون في شرف العبودية لله عـزّ وجلّ.

---

[1] ينظر: الميلم، عبد العزيز محمد: **رسالة المسجد في الإسلام**، ط1، مكتبة مركـز التوثيـق والمخطوطـات والنشـر، 1987م: 29.

[2] الأعراف: آية29.

[3] الجنّ: آية18.

المبحث الثالث

دور المدرسة

تكتسب المدرسة دوراً مهماً وبالغاً في المجتمع بشكل عام، وفي حياة الطـــلاب بشـــكل خاص، إضافة لدورها التثقيفيّ والتعليميّ في مجالي القراءة والكتابة، وبناط بها مسئولية التربيـــة أولاً؛ لذا سميت الوزارات التعليمية بوزارات التربية والتعليم، ليس هذا فحسب، وتساعد المدرسة على فهم الواقع المحيط، والاندماج السريع، والتفاعل، وتساعد الطلاب على الاكتشاف، وإشـــباع حاجاتهم الذهنية عبر مواد الدراسة، وإشباع حاجاتهم الثقافية والاجتماعية.

فالطفل في عالمنا المعاصر يقضي الشطرّ المهمّ من حياته في أجواء المدرسة، حيث يبدأ حياته في أحضانها، ومنذ دور الحضانة ورياض الأطفال يتدرج في مراحل حياته بين المدارس؛ إذ يقضي حياة الطفولة والمراهقة والشباب في نظام حياتيّ مخطط ومدروس وممنهج؛ لذا فهـــو ينشأ وينمو، وتتكون شخصيته وفق فلسفة التربية التي تقوم عليها المدرسة، سواء منها الحكومية أو الخاصة، التي يديرها الأفراد والمؤسسات، فهي تعمل على صياغة عقول الطلبة وأفكارهم.

أهمية المدرسة:

ينبغي أن يكون للمدرسة دور مهم في التربية الجنســـية فيمـــا يتعلـــق بالموضـــوعات الفسيولوجية والجسمية والنفسية التي تحدث من جراء التحولات من مرحلة الطفولة إلى مرحلـــة المراهقة، وما يتصل بالأبناء من الأجهزة التناسلية للبنين والبنات، والتي لا يـــدركها المربـــون والآباء، والتي يعجزون عن شرحها ووصفها إلـــى أبنـــائهم، فهـــذه المعلومـــات بحاجـــة إلـــى متخصصين بمختلف العلوم النفسية والفسيولوجية والدينية[1]، من هنا جاء دور المدرسة؛ لأنهـــا تعتبر من المؤسسات التعليمية التربوية، التي لها كبير الأثر في المراحل التعليميـــة والتربويـــة المختلفة؛ إذ إنّ المدرسة تقوم برعاية الطلبة في المراحل التعليمية المتنوعة، إذ إنها موئـــل لـــه أهميته القصوى، وقيمته العظمى، إنها ينبوع العلم، وزاد المعرفة، فكلما كـــان منهلهـــا صـــافياً، غذّت روادها بما يتوافق ومتطلبات الضرورة، والحاجة، وبما ينمّي عقولهم، ومداركهم، ويبعدهم

---

[1] ينظر: عثمان، د. أكرم مصباح: **أبناؤنا والتربية الجنسية**، ط1، بيروت– دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع: 75.

عن الرذيلة، والسقوط في الهاوية، ويصقل مواهبهم، ويبرز كفاءاتهم، وإذا كانت الأسرة هي المحضن والبيئة الطبيعية التي تتعهد الطفل في التربية، وخاصة في سنواته الأولى، فإنّ المدرسة هي الأداة التي تعمل مع الأسرة على تربية الطفل، وغرس قيم الأخلاق، وفضائل الأعمال في نفسه[1].

كما أنّ المدرسة هي المؤسسة التربوية والمقصودة والمهمة؛ لتنفيذ أهداف النظام التربويّ في المجتمع، وهي المؤسسة التربوية التي أنشأها المجتمع خصيصاً لمهمة التربية، والتربية –في حد ذاتها– ظاهرة اجتماعية، والنظام التربويّ من أهم النظم الاجتماعية في المجتمعات، وهو نظام يتعلق بكيان المجتمع، واستمراره وتقدمه، ولا يمكن أن نتصور مجتمعاً يهمل هذا الجانب المهم، إذا إنّ المدرسة هي المؤسسة التعليمية الرسمية التي تقوم بوظيفة نقل الثقافة المتطورة، وتوفير الظروف المناسبة، لنمو الطالب عقلياً وفكرياً وثقافياً وجسمياً وجنسياً واجتماعياً[2].

ويقول الدكتور الجندي عن أهمية المدرسة في المجتمع: "إنّ المدرسة قد تراكمت عليها المسئوليات، وناءت أهلها بالأعباء الكثيرة، فلم تعد مهمتها على الناحية العقلية، بل تطورت إلى العناية بالسلوك، والاتجاهات، والمواطنة الصالحة بصفة عامة"[3].

ويقول أيضاً الدكتور الطراونة عن أهميتها كذلك: "فلا يمكن للمجتمع أن يكون صادقاً مع نفسه بأيّة صورة من الصور إلا إذا كان صادقاً في تيسيره على النحو التام لجميع الأفراد الذين يؤلفون ذلك المجتمع، وليس في هذا التوجه الذاتي شيء يعتبر مهماً كالمدرسة"[4].

ويتلخص دور المدرسة في التربية الجنسية في النقاط الآتية:

1. غرس قيم الأخلاق وفضائل الأعمال في نفس الطالب.

---

[1] ينظر: المعايطة: **المدخل إلى أصول التربية الإسلامية**، (مرجع سابق): 76–77.

[2] ينظر: الجنديّ: **مهنة التعليم وأدوار المعلم**، (مرجع سابق): 99–100.

[3] الجنديّ: **مهنة التعليم وأدوار المعلم**، (مرجع سابق): 109–110.

[4] الطراونة: **أساسيات في التربية**، (مرجع سابق): 222.

2. ربط الطلاب بعلوم بالقرآن والسنة النبوية، بصـــيانتهما ورعايـــة عظمتهمـــا، وتعهّـــد علومهما، والعمل بما جاء فيهما؛ لتحقيق الخلق الإسلاميّ الأصيل لدى الناشئة.

3. قراءة الأطفال معاً كتباً تلائم مستواهم الذهنيّ والعقليّ.

4. تعليم الأطفال في حصص التربية البدنية مختلف التغيرات التي تنشأ على أجسامهم، فيما يتعلق بالمراهقة.

5. كون دروس التربية الوطنية فرصة لإلمام الطلبة بموضوعات مختلفة، مثل: أهمية دور الأسرة في المجتمع، والتركيز على دور الطفل، وتعريفه بمسئولياته في الأسرة بوصـــفه مواطناً صالحاً، بالإضافة إلى تعاون المدرسة مع الآباء في تربية الطفل تربية جنســـية، وحلّ جميع مشكلاته، والإجابة على تساؤلاته فيما يتعلق بالجنس.

6. الاستعانة بالأفلام الوثائقية المتخصصة في النمو والتناســـل، وفـــي زيـــارة المتـــاحف والمعارض، وحدائق الحيوان؛ للتعرف على التكاثر بين الطيور والحيوانات.

7. دور المرشد الاجتماعي الاختصاصيّ في المدرسة كونه يســـاعد الطلبـــة علـــى حـــلّ مشكلاتهم النفسية والجنسية، وإرفادهم بالمعلومات الصحيحة حول هذه الحياة، بالإضافة إلى دوره في توجيه الآباء والمربين في حلّ مشكلات أبنائهم الجنسية.

8. **التصفية والتطهير**: تمر العلوم والعقيدة على كثير من العقول المختلفة، وتمر على أجيال متتابعة من الناس والمجتمعات؛ فتعتريها الشـــوائب والأفكـــار، والعواطـــف الكاذبـــة، والمبالغات الخاطئة، والاعتبارات الشخصية في ظروف معينة، يكون الناس فيها أميـــل إلى الإشاعات وتغيير الحقائق؛ مما يؤدي إلى انحراف العقيدة عند البعض، فيصـــبحون أقرب إلى الشرك، والارتماء في أحضان الرذيلة، والسقوط الأخلاقيّ، والمدرسة بدورها إزاء هذه الأمور تقدّم العقيدة والعلم إلى الناشئين بطريقة صحيحة، بعيدة عن المغالطات،

وتنقيتها من الشوائب والأخطاء، والمبالغات والأكاذيب؛ لتبقى عقيدة الناشـــئين ســـليمة، وعقولهم قويمة، ومعارفهم صحيحة[1].

---

[1] ينظر: النحلاويّ: **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**، (مرجع سابق): 124. وينظـــر: الجندي: **مهنة التعليم وأدوار المعلم**، (مرجع سابق): 111.

المبحث الرابع

إقامة الحدود الشرعية والتعزيرات التأديبية

المطلب الأول: تعريف الحدود في اللغة والاصطلاح:

الحد في اللغة: هو المنع. وسميت العقوبات حدوداً؛ لأنها تمنع من ارتكاب أسبابها؛ كالزنا والسُكر واللواط، وغير ذلك، وأيضاً تسمى حدوداً؛ لأنها أحكام الله التي وضعها وحدّها وقدّرها[1].

الحد في الاصطلاح[2]: هي العقوبات المقدرة شرعاً، وقد حذّر الله تعالى من اقتراف الحدود، وعدم تطبيقها، وإهمالها؛ فقال تبارك وتعالى: **{وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}**[3].

التعزير: "وهو تأديب على ذنب لا حدّ فيه، ولا كفارة له"[4]؛ أي إنه التأديب بما

يراه الحاكم زاجراً للمذنبين، فكلّ من أتى فعلاً محرماً لا عقوبة عليه في القرآن والسنة أو جريمة من الجرائم فإنّ على الحاكم أن يعزّره بما يراه، زاجراً ليمنعه من العودة إلى هذا الفعل[5].

وقال أيضاً: **{وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا}**[6]، وقال جلّ شأنه أيضاً: **{تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا}**[7]. ومن النصوص التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية التي دلت على وجوب تنفيذ الحدود قوله تعالى: {

---

[1] الجرجاني، علي بن محمد بن علي: **التعريفات**، تحقيق إبراهيم الأبياري، ج1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1405هـ: 113. رقم: 548.

[2] الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق)، ج5: 10.

[3] الطلاق: آية 1.

[4] الجزيريّ، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، ط1، ج5، كتاب الحدود، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، 2001: 11.

[5] ينظر: طبّارة: **روح الدين الإسلامي** (مرجع سابق): 425.

[6] النساء: آية14.

[7] البقرة: آية187.

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**}**[1]. يقول الصابوني: "{ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ} هذا من باب الإلهاب والتهييج؛ أي إن كنتم حقاً تصدّقون بالله واليوم الآخر فلا تعطّلوا الحدود ولا تأخذكم شفقة بالزناة، فإنّ جريمة الزنا أكبر من أن تستدرّ العطف، أو تدفع الرحمة"[2].

ويقول الله عز وجلّ في معرض الذين يرمون بالزنا العفيفات الشريفات: { وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}[3]، ويقول الله عز وجلّ: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ}[4]، وعن زيد بن ثابت –رضي الله عنه– قال، سمعت رسول الله عليه السلام يقول: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)[5].

وعن عبد الله قال، قال رسول الله عليه السلام: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيّب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة)[6].

---

[1] النور: آية2.

[2] الصابوني، محمد علي: **صفوة التفاسير**، (مصدر سابق)، مجلد2: 326.

[3] النور: آية4.

[4] النور: آية6–9.

[5] النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم: **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، ج4، كتاب الحدود، بيروت– دار الكتب العلمية، 1990: 401. حديث رقم: 8072. قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

[6] البخاري: **صحيح البخاري**، (مصدر سابق)، باب قول الله تعالى: إنّ النفس بالنفس والعين بالعين ...: 2521. حديث رقم: 6484.

بذلك البيان يقتنع كلّ منصف بأن العقوبات التي شرّعها الإسلام قد دعت إليها الحكمة، واقتضتها مصلحة الأفراد، وسعادة الجماعات، ويصلح تطبيقها في هذا الزمان كما صلح ذلك منذ أربعة عشر قرناً[1].

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على عدم تنفيذ الحدود:

لقد أنزل الله تعالى كتابه، وأرسل رسوله من أجل هداية البشرية، وصلاحها، وحماية مصالحها، ودرء المفاسد عنها، وإنّ من أعظم أبواب الشريعة الإسلامية التي تحمي للناس مصالحهم، وتدرأ عنهم المفاسد إقامة حدود الله على المجرمين، ولهذا كان من أهم وظائف ولاة الأمور الذين يمكنهم الله في الأرض الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال تعالى: { أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ }[2]

ولقد بيّن الرسول عليه السلام ما يترتب على عدم إقامة حدود الله التي زواجر عن الفساد، كما جاء في قوله عليه السلام أنه قال: **(مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة؛ فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها؛ فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً)**[3]؛ فترك ولاة الأمر إقامة الحدود يؤدي إلى انتشار الرذيلة، والفساد، وهلاك الأمة الإسلامية كلها؛ لهذا تجد الشعوب التي فقدت إقامة شرع الله، ومنه إقامة الحدود قد تدنّى أكثرهم في إيمانه

---

[1] ينظر: طبّارة، عفيف عبد الفتاح: **روح الدين الإسلامي**، (مرجع سابق): 429.

[2] الحج: آية39-41.

[3] البخاريّ: **صحيح البخاري**، (مصدر سابق)، ج2، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه: 882. حديث رقم: 2361.

وأخلاقه، وأحاط به الفساد من كلّ جانب؛ ولهذا ترى علماء الإسلام يعنــون ببيــان المصـــالح المترتبة على تطبيق حدود الله، وأصول تلك المصالح هي الضرورات الخمس: (أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم)، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول فهو مصلحة، وكلّ ما يفوّت هذه الأصول فهو مفسدة؛ فإيجاب حد الشرب إذ به حفظ العقــول التـــي هـــي مـــلاك التكليف، وإيجاب حد الزنا إذ به حفظ النسل والأنساب، وإيجاب زجر الغُصّاب والسُرّاق إذ بـــه حفظ الأموال التي هي معاش الخلق، فإذا كانت هذه المصالح تنال حظها من إقامـــة حـــدود الله لحمايتها إياها فإنه يترتب على عدم إقامتها إهدار تلك المصالح، فلا يحفظ دين ولا عقل ولا نسل ولا نفس ولا مال، وهل يصلح بقاء أمة تضيّع فيها هذه المصالح.

يقول شيخ الإسلام ابن تينية – رحمه الله- : "وكثير مما يوجد من فساد أمـــور النـــاس، إنما هو لتعطيل الحد بمال أو جاه، وهذا من أكبر الأسباب التي هي فساد أهل البوادي والقـــرى والأمصار"، ثم قال: "وولي الأمر إنما نُصّب ليأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وهـــذا هـــو مقصود الولاية؛ فإذا كان الوالي يمكّن من المنكر كان قد أتى بضدّ المقصود مثل مـــن نصّـــبته ليعينك على عدوك فأعان عدوك عليك"[1].

والذي يتأمل أحوال العالم الإسلاميّ اليوم يجد أنّ الفساد بشتى أنواعه قد انتشر في أغلب شعوبه انتشاراً يُنذر بمزيد من دماره وضياعه، بسبب إبعاد شريعة الله، ومنها الحدود عن حياته.

المطلب الثالث: الحكمة من فرض الحدود:

لقد شرّع الله سبحانه وتعالى الحدود لحكم عظيمة، ومنافع جمة، ينعم بجناهـــا المجتمـــع الإسلاميّ، تعود عليه بالأمن والاستقرار والراحة والهناء؛ فيعيش المرء آمناً في سربه، مرتـــاح الضمير، روحه مصونة فلا تزهق، ودمه محقون فلا يراق، ونسبه كريم فلا يلوث ولا يعتـــدى عليه، وعرضه سليم فلا يؤذى ولا يوصم به، وشرّع العقاب في الجريمـــة لمنـــع النـــاس مـــن اقترافها، فقال تبارك وتعـــالى: **{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}**[2]؛ إذ إنّ

---

[1] ابن تيمية: **مجموعة الفتاوى** (مصدر سابق)، ج28: 303-306.

[2] البقرة: آية179.

الشريعة الإسلامية بعدلها القويم تدور حول صيانة الضرورات التي لا يستطيع الإنسان الاستغناء عنها، وهي حفظ الدين والنفس والعرض والعقل والمال، وأنّ كلّ ما جاء في نظام الإسلام يرمي إلى صيانة هذه الكليات، ويهدف لرعايتها وحفظها، وإنّ من أهمّ واجبات النظام الاجتماعيّ ضبط العلاقات الجنسية.

وعلى ضوء هذه الآثار الإيجابية لإقامة الحدود وتطبيقها تتجلى الحكمة في كلام رسولنا عليه السلام: **(حدٌّ يُعمل به في الأرض خيرٌ لأهل الأرض من أن يُمطروا أربعين صباحاً)**[1].

فالإسلام ينظر إلى الانحراف على أنه خروج عن الفطرة السليمة التي فطر الله النـــاس عليها، وعصيان على الطبيعة وتمرّد عليها، ويحاول العلاج لمن انحرف عن طبعه، وإذا تعــذّر العلاج كان موقف الإسلام أشد صلابة في ردع المجرم؛ فبهذا يحـــارب الإســـلام الانحرافـــات، ويضع لها الحدود الرادعة التي تناسب خطورة الذنب، وقاية للجماعة الإنســـانية مـــن الضـــياع والفساد، كالعضو الذي أصيب بمرض فتاك فإذا لم يكن علاجه اضطر إلى بتره حماية للجســـد كله[2]، من هذا المنطلق جاءت العقوبات المقدرة شرعاً لمنع الجريمة التي وضعت مـــن أجلهـــا وإليكم بعضا منها:

أولاً: عقوبة الزنا:

لما كانت جريمة الزنا من أبشع الجرائم التي ترتكب ضد الشرف والأخلاق والفضـــيلة والكرامة، وتودي إلى تقويض بناء المجتمع وتفتيت الأسرة واختلاط الأنساب؛ لذلك اعتم الشارع الحكيم لهذا صوناً للحياة المنزلية من الانهيار، وحفظاً للروابط الأسرية؛ فـــذكر الله عـــز وجـــل عقاب من لا يحفظ فرجه، وأن يشهد إقامة الحد جماعة مـــن المـــؤمنين[3]؛ إذ يقـــول تعـــالى: { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

---

(1) ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني: **سنن ابن ماجة**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ج2، باب ًامة الحـــدود، بيروت، دار الفكر، (د.ت): 848. حديث رقم: 2538.

(2) ينظر: الجزيريّ: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق): 41.

(3) ينظر: الجزيري: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق)، ج5: 40-41.

دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}[1].

فلا غرابة إذن في أن يكون الأسلوب الرباني الذي يعالج بــه مرتكــب هــذه الجريمــة الشنيعة أن يُضرب بالسوط مئة جلدة، ويفتضح أمره على مرأى ومشهد جماعة من المسلمين من أصحابه وجيرانه، حتى يُحتقر في نفوسهم، وتسقط منزلته بينهم، ويأخذوا منه حذرهم، ويبتعدوا عن مصاحبته[2].

ثانياً: عقوبة القذف:

هو "أن يتهم شخص شخصاً آخر زوراً وبهتاناً بالزنا اتهاماً صريحاً، كأن يقول له: أنت زانٍ"[3].

لقد اختار الله تعالى التعبير بالرمي، فذكرها ثلاث مرات في ثلاث آيات خاصة في حــدّ القذف؛ فقال تعالى: { وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ}[4]. وقال تعــالى: { وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ}[5]. وقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ}[6]. وهو من بلاغة القرآن الكريم؛ لأنّ الكلمة متى أفلتتْ من لسان قائلها لم يتمالك زمامهــا؛ فهــي كالسهم يُرمى به فلا تعود اليد قادرة على ردّه؛ ففرض الله لنا فيما فرض من أحكام حدّ القــذف الزاجر الرادع، الكفيل بصيانة الأعراض وحفظ الكرامة والشرف، حتى تنزجر النفــوس عــن الإقدام على هذا الجرم الفظيع[7].

---

[1] النور: آية2.

[2] ينظر: الجزيري: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق)، ج5: 43.

[3] طبّارة، عفيف عبد الفتاح: **روح الدين الإسلامي**، (مصدر سابق): 421.

[4] النور: آية4.

[5] النور: آية6.

[6] النور: آية23.

[7] ينظر: الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق)، ج5: 151–152.

كما أنّ القرآن الكريم جاء ليحافظ على العرض بأقوم الطرق وأعدلها؛ فنهى المسلم عن أن يتكلم في أخيه بما يؤذيه، وأوجب عليه –إن رماه– حدّ القذف ثمانين جلدة[1].

لقد بيّن لنا القرآن الكريم على أنّ القذف اعتداء على الأعراض؛ لأنّ قذف المحصنات بالزنا يُوجب –لا محالة– العداوة والبغضاء بين الأسر، ويولد الضغائن والأحقاد في نفوس الناس، وربما أفضى إلى الانتقام بقتل الأنفس؛ وذلك شرّ وبيل[2].

---

[1] ينظر: الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن المختار الحبنكي: **أضواء البيان**، (مصدر سابق)، ج3: 49.

[2] ينظر: : الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، (مصدر سابق)، ج5: 164.

المبحث الخامس

تربية المسلم على العفّة الجنسية

إنّ من أهم وسائل الصحة الجنسية تربية الفرد المسلم على أدب الاستعفاف الجنسيّ الذي يعدّ أفضل الوسائل الخلقية؛ لضرورته الإنسانية من جهة صلته المباشرة للّذّة الجسدية؛ فالإنسان إذا لم تصاحبه الرغبة في الاستقامة ضعف إقباله على الخير، وأصبح فريسة سهلة للوقوع في المحظور والآثام[1]؛ لهذا نرى الإسلام أولى الاستقامة اهتماماً خاصاً، ودعا إليها؛ فقال تبارك وتعالى: **{**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**}**[2]. وقال تبارك وتعالى: **{**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**}**[3]. وقال تبارك وتعالى: **{** وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**}**[4].

فهذه الدعوة القرآنية تربية نفسية كريمة تقوّي في نفوس الشباب الإرادة، وترسخ في نفوسهم الإيمان، فحثّ القرآن الكريم على تزكية النفس؛ لقوله تعالى: **{**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى**}**[5].

طرق العفّة الجنسية:

للعفة الجنسية طرق عدة، هي:

1. غضّ البصر عن المحرمات: قال تعالى: **{**قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ **}**[1]. وعن أبي

---

[1] ينظر: باحارث، د. عدنان حسن: **أسس التربية الصحية للفتاة المسلمة**: 256.

[2] فصّلت: آية30-31.

[3] الأحقاف: آية13.

[4] النور: آية33.

[5] الأعلى: آية14.

[1] النور: آية24-30.

هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة؛ فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرِجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذّبه)**[2].

2. الابتعاد عن المثيرات الجنسية[3]: إنّ من وسائل العفة والاستقامة الابتعاد عن كلّ ما يثير الغريزة الجنسية؛ كمشاهدة الأفلام الخلاعية، والصور العارية، وسماع الأغاني الماجنة.

3. **الزواج:** حين يعترف الإسلام بوجود الطاقة الجنسية في الكائن البشريّ فإنه يحدد لهذا الكائن الطريق السليم لتصريف هذه الطاقة، وهو طريق الزواج الذي يعتبر الطريق الأوحد المؤدي إلى الإشباع الجنسيّ للفرد من غير إضرار بالمجتمع؛ فالزواج هو السبيل الأمثل لإعفاف كلّ من الزوجين، حتى لا يقع في الفاحشة، ولا يسلك مسلكاً خاطئاً في قضاء الشهوة، واستمتاع كلّ منهما بالآخر، وهذا المتاع مما أحلّه الله لعباده[4]، إذ يقول الله عز وجل: { فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ}[5].

كما أنّ رسولنا عليه السلام رغّب بالزواج، فقال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[6]؛ فقضاء الشهوة يتحقق بالزواج عند كلّ من الزوجين؛ ففيه إشباع للغريزة، وتحقيق للفطرة، وتحصيل السكون النفسيّ[1]، وفي هذا يقول الدكتور فريدريك كاهن: "إنّ الزواج هو الطريق الصحيح لتصريف الطاقة الجنسية، وهو الحل الأوحد الجذري للمشكلة الجنسية"[2].

---

[2] مسلم: **صحيح مسلم** (مصدر سابق)، ج4، باب قدّر على بني آدم حظّه من الزنا: 2047. حديث رقم: 2657.

[3] ينظر: علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام** (مرجع سابق)، ج1: 297. وينظر: الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان** (مرجع سابق): 97-98.

[4] ينظر: الأشقر، د. عمر سليمان: **أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة**، (مرجع سابق): 18.

[5] النساء: آية3.

[6] سبق تخريجه: 54.

[1] ينظر: الأشقر، د. عمر سليمان: **أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة**، (مرجع سابق): 18-19.

[2] كاهن، فريدريك: **الجنس والعلاقات الجنسية في ضوء الشريعة الإسلامية**، www.6on6.com.

على ضوء ما سبق فإنّ هناك الكثير من النماذج الرائعة التي اتسمت بالاستعفاف، والنقاء والطهارة عندما تعرضت لفتنة النساء، وما صاحبها من إغراء وإثارة للشهوة والغريزة الجامحة، والتي لا يسلم من شرورها إلا أولئك الذين يكمن في صدورهم حبّ الله وحبّ رسوله، فهذا سيدنا يوسف عليه السلام يصدّ امرأة العزيز، ولا يستسلم لرغبتها ولشهوتها، إذ يقول الله تعالى في ذلك: {وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنْ مِنَ الصَّاغِرِينَ * قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ}[3]؛ ولكي ينجو من مؤامرة النساء وكيدهنّ دعا الله عز وجل أن يعصمه من الحرام، يقول تعالى: { قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ}[4].

[3] يوسف: آية32-33.

[4] يوسف: آية33.

الخاتمـــــة

من هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة لتبرز الأسس التي يربى عليهـا المسـلمون وفـق جوانب التربية الإسلامية؛ لينمو في ظلّ المفاهيم والتصورات الإسلامية العظيمة، التي تعصمهم من الانحراف والشذوذ، وقد توصلت في نهاية أطروحتي هذه إلى مجمل النقاط الآتية:

1. الجنس عملية طبيعية يحتاجها الإنسان كحاجته إلى الهواء والطعام، والتي لا يمكـن أن يتخلى عنها بأي شكل من الأشكال.

2. الاستخدام الصحيح للغريزة الجنسية وفي المكان الملائم عن طريق الزواج تقود المجتمع إلى السعادة والكمال.

3. الغريزة الجنسية إحدى الطاقات الفطرية التي يجب تصريفها في الحدود الشرعية.

4. العفة والطهارة وتزكية النفس حصن منيع من الوقوع في الرذيلة والشذوذ الجنسيّ.

5. تناول الإسلام القضايا الجنسية بمنتهى الصراحة والوضوح، وعرضها في أنقى ثـوب، واستخدم في ذلك عبارات تتناسب وهذه القضايا.

6. الجنس هو استمرار الحياة على هذا الكوكب؛ لذا يجـب علينـا أن نوظفـه بالطريقـة الشرعية.

7. دور المدرسة الريادي في التركيز على قضية الجنس بين الطلبـة، وبالتـالي تعلـيمهم أصول التربية الجنسية الصحيحة وفق معايير الإسلام وشرائعه.

8. الجنس قضية اجتماعية شائكة تحتاج إلى تضافر الجهود من أجل الوصول إلى الطريـق الصواب في فهم القضية الجنسية.

9. إقامة الحدود الشرعية، وتطبيقها بين شرائح المجتمع؛ ليسود الأمن والاستقرار.

10. اهتمام الإسلام بالصحة الجسمية للمقبلين على الزواج، يؤكد ضرورة الفحص الطبـــي قبل إجراء عقد الزواج.

11. الزواج هو الطريق الوحيد لتفريغ الشهوة الجنسية المشروعة.

12. الانحراف والشذوذ الجنسي طريقان مؤكدان لانتشار الأمراض، ونيل عقاب الله.

13. التربية الجنسية ضرورة اجتماعية وحياتية.

14. ضرورة العمل على نشر الثقافة الأسرية بما في ذلك الثقافة الجنسية منذ سن مبكرة؛ لما لهذه الثقافة من آثار في تكوين الفرد والأسرة والمجتمع.

الفهارس الفنية

1. فهرس الآيات القرآنية.

2. فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآيات القرآنية

	كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ			
10	الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ	26	النور	17
11	وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ	28	العنكبوت	18
12	وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ * إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ * وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ * فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ * وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ	80-84	الأعراف	18
13	إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ	34	العنكبوت	19
14	لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ	72	الحجر	19
15	أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ	165-166	الشعراء	19
16	كُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ	40	العنكبوت	27

	حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ			
17	وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا	16	الإسراء	30
18	وَلَقَدْ أَخَذْنَا آَلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ	130	الأعراف	29
19	فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آَيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ	133	الأعراف	29
20	وَمَا نُرْسِلُ بِالْآَيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا	59	الإسراء	30
21	وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ	222	آل عمران	31
22	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا	24	النور	38
23	فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ	279	البقرة	37
24	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ	58	النور	40،39

	ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ			
25	فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ	3	النساء	67،42
26	وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ	21	الروم	43
27	وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ	32	النور	43
28	وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ	49	الذاريات	43
29	يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ	26	القصص	46
30	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً	30	البقرة	50
31	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا	6	التحريم	51
32	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ	11	النساء	51
33	فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ	36–37	النور	53

59	البقرة	187	وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ	34
59	النساء	14	وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا	35
59	البقرة	187	تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا	36
72	الحج	39-41	أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ	37
62	البقرة	179	وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ	38
66	فصّلت	30	إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ	39
66	الأحقاف	13	إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ	40
66	النور	33	وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى	41

	يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ			
42	قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى	14	الأعلى	66
43	قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ	24-30	النور	66
44	وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنْ مِنَ الصَّاغِرِينَ * قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ	32-33	يوسف	68
45	قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ	222	البقرة	20
46	نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ	223	البقرة	20
47	وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ	6-8	المؤمنون	22،21
48	وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ	4	الحديد	30

25	غافر	19	يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ	49
67	الزخرف	67	الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ	50
64	النور	4	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ	51
64	النور	6	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ	52
66	النور	23	إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ	53

فهرس الأحاديث النبوية

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

القرآن الكريم.

ابن العربيّ، أبو بكر محمد بن عبد الله: **أحكام القرآن**، (د.ت).

ابن عباد، الصاحب إسماعيل: **كافي الكفاة**، تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط1، عالم الكتب، 1994.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقيّ: **تفسير القرآن العظيم**، بيروت، دار الفكر، (د.ت).

ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزوينيّ: **سنن ابن ماجة**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الفكر، (د.ت).

ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقيّ المصريّ: **لسان العرب**، ط1، بيروت، دار صادر، (د.ت).

أبو العباس، أحمد بن الحليم بن تيمية الحراني: **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، تحقيق بن الرحمن بن محمد بن قاسم العاصميّ النجديّ، (د.ت).

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ الأزديّ: **سنن أبي داود**، (د.ت).

الأصفهانيّ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد إسحاق بن موسى بن مهران الهرّاني: **المسند المستخرج على صحيح مسلم**، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعيّ، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1996.

البخاريّ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله بن بردزبة الجعفيّ: **الأدب المفرد**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط3، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1989.

البخاريّ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله بن بردزبة الجعفيّ: **صحيح البخاريّ**، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، ط3، بيروت، دار ابن كثير، 1987.

البيضاويّ، عبد الله بن عمر الشيرازيّ: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، ط2، مصر، مطبعة مصطفي الباني الحلبيّ، 1955.

البيهقيّ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر: **سنن البيهقيّ الكبرى**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ج7، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، 1994م.

الجرجانيّ، علي بن محمد بن علي: **التعريفات**، تحقيق إبراهيم الأبياريّ، بيروت، دار الكتاب العربيّ، 1405هـ.

الجزائريّ، أبو بكر جابر: **منهاج المسلم**، المنصورة، مكتبة الإيمان، (د.ت).

الجزيريّ، عبد الرحمن بن محمد عوض: **الفقه على المذاهب الأربعة**، ط1، القاهرة مؤسسة مختار للنشر والتوزيع، 2001.

الجصّاص، أحمد بن علي الرازيّ أبو بكر: **أحكام القرآن**، تحقيق محمد الصادق قمحاويّ، دار إحياء التراث العربيّ، 1405هـ.

الجوزيّ، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: **التحقيق في أحاديث الخلاف**، تحقيق مسعود عبد الحميد محمد السعدي، ط1، ج2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ.

الراغب الأصفهانيّ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضّل: **معجم ألفاظ القرآن**، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997.

رضا، محمد رشيد: **تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة، 1972.

الزبيديّ، محمد بن مرتضى: **تاج العروس**، دار الهداية للنشر، (د.ت).

الشنقيطيّ، محمد الأمين بن محمد المختار الحبكني: **أضـــواء البيـــان**، تحقيـــق مكتـــب البحوث والدراسات، ج1، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، 1995م.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد: **فتح القدير** الجامع بين فنّي الرواية والدرايـــة مـــن علم التفسير، ط1، دار الخير، 1991.

العسقلانيّ، أبو الفضل الحافظ أحمد بن علي بن حجر الشافعيّ: **فتح البـــاري**، تحقيـــق محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، (د.ت).

الفراهيديّ، الخليل بن أحمد: **العين**، تحقيق د. المخزوميّ والسامرّائيّ، مكتبـــة الهـــلال، (د.ت).

الفيروزابادي، محمد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، تحقيق العرقوســـيّ، ط5، بيـــروت، مؤسسة الرسالة، 1659.

القرطبيّ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاريّ: **تفسير القرطبيّ**، القاهرة، دار الشعب، (د.ت).

القرطبيّ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح الأنصاريّ: **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق أحمد عبد العليم البردونيّ، ط2، القاهرة، دار الشعب، (د.ت).

المناوي، عبد الرؤوف: **فيض القدير**، ط1، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـــ.

النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن: **سنن النسائي الكبرى**، تحقيق د. عبد الغفـــار سليمان البنداري سيد كسروي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1991م.

النوويّ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري: **شرح النووي على صحيح مسلم**، (د.ت).

النيسابوريّ، أبو الحسين بن الحجاج: **صحيح مسلم**، تحقيق محمد عبد الباقي، بيـــروت، دار إحياء التراث العربيّ، (د.ت).

النيسابوريّ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر: **صحيح ابن خزيمـــة**، بيـــروت، دار النشر المكتب الإسلامي، (د.ت).

النيسابوريّ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم: **المستدرك علـــى الصـــحيحين**، ط1، ج4، كتاب الحدود، بيروت، دار الكتب العلمية، 1990م.

ثانياً: المراجع:

الباني، عبد الرحمن: **مدخل إلى التربية،** ط2، بيروت، المكتب الإسلاميّ، 1983.

إبراهيم، محمد عقلة وآخرون: **دراسات في نظام الأسرة في الإسلام،** ط1، مكتبة الرسالة الحديثة، 1990.

أبو زينة، الدكتور سامح: **موسوعة الأمراض الشائعة،** ط1، الأردن، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2000.

الإستانبولي، محمود مهدي: **التربية الجنسية،** ط3، دمشق، المكتب الإسلامي، 1982.

الأشقر، الدكتور عمر سليمان: **أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة،** ط2، دار النفائس، 1997.

الترتوريّ، الدكتور محمد عوض: ***مجلة المعلم التربية الجنسية في مرحلة الطفولة،*** 2004.

الجنيدي، الدكتور عادل السيد محمد وآخرون: **مهنة التعليم وأدوار المعلم،** الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2008.

الخنّ، د. مصطفى وآخرون: **الفقه المنهجيّ على مذهب الإمام الشافعيّ،** ط2، مجلد3، دمشق، دار القلم، 1992م.

الزرقا، مصطفى: **فتاوى مصطفى الزرقا،** ط1، دمشق، دار القلم، 1999م.

الشريف، الدكتور نهى: **آراء وتوجهات:** صناعة القرار حول الاستشارة والفحص الطبيّ قبل الزواج وانعكاسه على صحة المجتمع الفلسطينيّ، (د.ت).

الطراونة، إخليف يوسف: **أساسيات التربية،** ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع الإصدار الأول، 2004.

الطويل، عثمان: **التربية الجنسية في الإسلام للفتيات والفتيان**، تقديم الداعية إبراهيم العرعراويّ، دار الفرقان، (د.ت).

العرينيّ، أحمد بن سليمان: **أحكام الاستئذان في السنة والقرآن**، ط1، دار الوطن للنشر، 1414هـ.

العمايرة، محمد حسن: **أصول التربية التاريخية والاجتماعية والنفسية والفلسفية**، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1999.

الغماريّ، محمد بن راشد: **فقه الاستئذان وآثاره التربوية والنفسية**، (د.ت).

القضاة، عبد الحميد: **الأمراض الجنسية عقوبة إلهية**، ط1، 1985.

القضاة، عبد الحميد: **الإيدز حصاد الشذوذ**، ط1، 1985.

القيسيّ، مروان إبراهيم: **الإسلام والمسألة الجنسية**، (د.ت).

اللوميلم، عبد العزيز محمد: **رسالة المسجد في الإسلام**، ط1، مكتبة مركز التوثيق والمخطوطات، 1987.

المصطفى، حسين علي: **ثقافتنا الجنسية بين فيض الإسلام واستبداد العادات**، ط1، المركز العربي، 2003.

المعايطة، عبد العزيز: **المدخل إلى أصول التربية الإسلامية**، ط1، الإصدار الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006.

النحلاويّ، عبد الرحمن: **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**، ط1، دمشق، دار الفكر، 1979.

باحارث، الدكتور عدنان حسن: **أسس التربية الصحية للفتاة المسلمة**، ط1، دار المجتمع للنشر والتوزيع، 2005.

باحارث، عدنان حسن صالح: **مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة**، ط10، دار المجتمع للنشر والتوزيع، 2005م.

جعفر، الدكتور حسان والدكتور غسان: **الأمراض الجنسية والتناسلية**، ط1، دار المناهل للطباعة والنشر والتوزيع، 1988.

جيوسي، عمار صدقي عبد الغني: **مرض الثلاسيميا والأحكام المرتبطة به في الفقه الإسلاميّ**، القدس فلسطين، 2008.

رحّال، الدكتور علاء الدين حسين وآخرون: **الأسرة المسلمة رؤية فقهية تربوية**، ط1، دار النفائس، 2008.

رضا، الدكتور أكرم: **قواعد تكوين البيت المسلم أسس البناء وسبل التحصين**، ط1، دار التوزيع والنشر الإسلامية، 2004.

رفعت، محمد: **الموسوعة الصحية العقم والأمراض التناسلية وضع مجموعة من الأطباء العرب العالميين**، ط3، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، 1993.

رويحة، الدكتور أمين: **أمراض شعبية** (الصداع- السل الرئوي- الأمراض الزهرية)، ط2، بيروت، دار القلم، (د.ت).

زلزلة، الدكتور محمد صادق: **الإيدز معضلة القرن العشرين**، ط1، الكويت، ذات السلاسل، 1986.

سابق، سيد: **فقه السنة**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1992.

طبّارة، عفيف بن الفتاح: **روح الدين الإسلامي**، ط16، دار العلم للملايين، 1977.

عبد العظيم، أحمد: **التربية الجنسية في الإسلام**، الإسكندرية، مكتبة الإسراء، 2008.

عثمان، الدكتور أكرم مصباح: **أبناؤنا والتربية الجنسية**، ط1، بيروت، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، (د.ت).

عكاشة، أحمد: **الطبّ النفسيّ المعاصر**، ط8، القاهرة، مكتبة الأنجلوالمصرية، (د.ت).

علوان، عبد الله ناصح: **تربية الأولاد في الإسلام**، ط3، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 1981.

علي، محمد الحاج: **التربية الجنسية دراسة تحليلية تربوية نفسية اجتماعية فلسفية بيولوجية وصحية**، الطبية، مكتبة ابن خلدون، (د.ت).

غباريّ، الدكتور محمد سلامة محمد: **مدخل علاجيّ جديد لانحراف الأحداث العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه**، ط2، المكتب الجامعيّ الحديث والإسكندرية، محطة الرسل، 1989.

كمال، د. علي: **الجنس والنفس في الحياة الإنسانية**، ط1، ج2، الأردن، دار الفارس للنشر والتوزيع، 1994م.

موسى، د.رشاد علي عبد العزيز: **الجنس والصحة النفسية**، ط1، القاهرة، عالم الكتب، 2008م.

هيئة الأبحاث والترجمة بالدار البيضاء: **الأداء القاموس العربي الشامل عربي عربي**، دار المراتب الجامعية، ط1، 1997.

واصف، إبراهيم ميساك وآخرون: **أمراض الاتصال الجنسيّ**، القاهرة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، (د.ت).

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

علوم وصحة **(الإيدز محرقة الصحة والأموال)**. www.islamonline.com.

اسألوا أهل الذكر **(الزلازل بين العقاب والابتلاء والعبرة)**. www.islamonline.com

كاهن، فيردريك: الجنس والعلاقات الجنسية في ضوء الشريعة الإسلامية: www.6on6.com .

رابعاً: تعاميم سماحة قاضي القضاة د. تيسير التميمي:

التميميّ، سماحة قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعيّ الدكتور تيسير رجب بيوض: **تعميم رقم ق/974/15 بتاريخ 2001/5/10.**

التميميّ، سماحة قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعيّ الدكتور تيسير رجب بيوض: **تعميم رقم ق/711/15 بتاريخ 2000/5/11.**

التميميّ، سماحة قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعيّ الدكتور تيسير رجب بيوض: **تعميم شهر 2009/6 الخاص بمرض إنفلونزا الخنازير للقادمين من الخارج.**

An-Najah National University
Faculty of Higher Studies

Sex Education in the Holy Quran and the Sunna

Prepared by

Farouq Atiyyeh Yusef Bkhait

Supervised by

Dr. Hussein Al-Nakeeb

This thesis has been submitted as a completion of the requirements for a Master degree in the field of the Fundamentals of Religion (Usul E-Deen) from the Faculty of Higher Studies at An-Najah National University, Nablus, Palestine.

2010

Sex Education in the Holy Quran and the Sunna

Prepared by
Farouq Atiyyeh Yusef Bkhait
Supervised by
Dr. Hussein Al-Nakeeb

Abstract

Islam has always been concerned with the provisions related to sex education since the sexual instinct is an innate and a natural one whose main purpose is to guarantee the continuous existence of the human beings. On the basis of this, this study aimed to illustrate and show to what extent are the Holy Quran and the Sunna concerned with this issue. The study has been divided into an introduction, four chapters and a conclusion.

In the first chapter the researcher defined education in terms of language and according to dictionary. He also discussed its importance and objectives. In the second chapter, the researcher talked about the kinds of offenses, homosexuality and illegal sexual relationships as well as explaining the different diseases that result from illegal sexual contact.

The third chapter discussed the methods of sexual education in Islam and the most basic ways used with respect to sexual education.

In the final chapter, the researcher talked about sexual education, how students are educated regarding this issue, and illustrating the role of the family, the mosque and the school in this respect.